وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية

نموذج رقم (٢٧) إقرارات
يوزع هذا النموذج مجاناً

٢٠٠٩

الإقرار الضريبي
علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

٠١١٠

يشمل كل انواع الدخل

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلي مأمورية الضرائب المختصة فيما عدا الحالات الأتية :-
١- إذا اقتصر دخله على المرتبات وما في حكمها .
٢- إذا اقتصر دخله على إيرادات الثروة العقارية و لم يتجاوز صافي دخله منها خمسة الاف جنيه في السنة .
٣- إذا اقتصر دخله على كل من المرتبات وما في حكمها و إيرادات الثروة العقارية و لم يتجاوز صافي دخله منهما خمسة الاف جنيه سنويا .

يلتزم بتقديم هذا الاقرار الشخص الطبيعى الذى يزيد رأسماله عن ١,٠٠٠,٠٠٠ جنية أو يستخدم أكثر من ٥٠ عامل وكذلك الشخص الطبيعى الذى يسرى عليه تعريف المنشأة الصغيرة فئة ب , ج ولم يتقدم بطلب.

بيانات إجباريه

إقرار أصلي ◯ إقرار معدل ◯

إسم الممول:

الرقم القومـــــــى:

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبـــي: كود الشرطة | الشياخة | كود النشاط | المسلسل داخل النشاط | نوع الضريبة | كود المأمورية

١- يحتوي هذا النموذج بالداخل علي إقرارات ضريبية منفصلة لكل من:
- المرتبات وما فى حكمها.
- أرباح النشاط التجاري و الصناعي المؤيدة بحسابات.
- ايرادات النشاط المهنى او غير التجارى المؤيدة بحسابات.
- ايرادات النشاط المهنى او غير التجارى غير المؤيدة بحسابات.
- إيرادات الثروة العقارية علي أساس حكمي .
- إيرادات الثروة العقارية على أساس فعلي .

ويتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة في وعائك الضريبي مع بيانها علي نموذج الإقرار .

٢- يقدم الإقرار الضريبي قبل أول أبريل من كل سنة تالية لإنتهاء الفترة الضريبية عن السنة السابقة لها .

٣- احرص علي ان تحصل علي الصورة الكربونية لملخص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية و متضمنة توقيعك و توقيع المحاسب و تاريخ تقديم الإقرار .

٤- إذا اعد الإقرار محاسب مستقل فعليه التوقيع على الإقرار مع الممول أو ممثله القانوني، و يجب أن يعتمد الإقرار من محاسب مقيد بجدول المحاسبين و المراجعين إذا تجاوز رقم الأعمال مليوني جنيه سنويا .

٥- يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استنزال المبالغ المسددة تحت حساب الضريبة و الدفعات المقدمة وعوائدها والضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة ، وكذلك الضرائب المخصومة وفقا لاحكام المادة ٥٨ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، مع مراعاة عدم خصم الضرائب المخصومه وفقا لحكم هذه المادة إذا كان صافي الوعاء الخاضع للضريبة خسارة ، كذلك لا يجوز خصمها خلال فترة الإعفاء الضريبي ، وفي حالة وجود أوعية مستقلة يتم خصمها من الضريبة على تلك الأوعية وفي حدودها، وفى جميع الاحوال لا يتم ترحيل المبالغ المخصومة وفقا لحكم المادة (٥٨) من القانون الى السنوات التالية.

مخصص للباركود

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء فى كتابة بيانات الإقرار (توجد تعليمات هامة اخرى نهاية الإقرار)

٦- للمصلحة حق توقيع حجزتنفيذي بقيمة ما يكون مستحقا من الضرائب من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أداؤها في المواعيد القانونية ، دون حاجة الي اصدار مطالبة أو تنبيه بذلك و يكون إقرار الممول في هذه الحالة سند التنفيذ.

٧- للمصلحة إجراء ربط تقديري للضريبة من واقع أية بيانات متاحة في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمه للبيانات و المستندات المؤيدة للإقرار .

٨- للمصلحة إخطار الممول و إجراء الفحص و تصحيح الإقرار أو تعديله و تحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة .

٩- يلتزم الممول بأن يقدم الإقرار الضريبي خلال فترة الإعفاء الضريبي.

١٠- يعامل مقابل التأخير على المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلق بها، و يكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء لالتزامات الممول على النحو الأتي :

١- المصروفات الإدارية و القضائية .
٢- مقابل التأخير .
٣- الضرائب المحجوزة من المنبع .
٤- الضرائب المستحقة .

١١- إذا تبين للمصلحة أحقية الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أديت بغير وجه حق ، التزمت برد هذه الضرائب و المبالغ خلال خمسة و أربعين يوما من تاريخ طلب الممول الاسترداد و الا استحق عليها مقابل تأخير علي أساس سعر الائتمان و الخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي تاريخ استحقاق الضريبة مخصوما منه ٢ ٪.

١٢- علي الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهوا أو خطأ في الإقرار الأصلي ، و يعتبر الإقرار المعدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمه خلال ثلاثين يوم من الموعد القانوني لتقديم الإقرار .

١٣- لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي .

١٤- يعد تهربا تقديم الإقرار الضريبي السنوي علي اساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد إلي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينك بيانات تخالف ما هو ثابت لديك من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيتها و يعرضك للعقوبات الواردة بالقانون .

١٥- يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول و تعاد الصورة الكربونية المختومة للممول بالبريد .

١٦- يجب التأشير بصفحة ارشادات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل .

١٧- يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الالكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه و الحصول علي كلمة المرور السرية، و يجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الالكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

١٨- للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي و إخطار الممول بنتيجة التصحيح و إرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للممول أو مطالبته بالفروق المستحقة عليه .

١٩- لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الاقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الاقرار سواء كتابة او بوضع اختام أو ارفاق تقارير منفصله ويتعين عليه اعتماد الاقرار فى المكان المخصص لذلك.

٢٠- مجموع صافي الدخل : يتم تحديد مجموع صافي الدخل من كافة المصادر المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون مع مراعاة أن يتم الجمع الجبري لصافي الدخل من النشاط التجاري أو الصناعي والمهني و الثروة العقارية في حالة المحاسبة عن الثروة العقارية علي أساس فعلي، و لا يتم خصم أية خسائر ناشئة عن هذا الجمع من صافي إيراد الثروة العقارية المحدد علي أساس حكمي .

٢١- الشريحة الواردة بالمادة (٧) من القانون و قدرها خمسة آلاف جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريحة في حالة خصمها من صافي إيراد المرتبات و إذا تبقى منها جزء لم يتم خصمه يخصم من أي إيراد أخر .

٢٢- يراعى أن تخصم الضريبة العقارية الأصلية المسددة في حدود ضريبة الدخل علي إيرادات الثروة العقارية وعلى أساس نسبة هذه الإيرادات إلي إجمالي صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة .

$$\left(\text{ضريبة الدخل} \times \frac{\text{صافي إيراد الثروة العقارية}}{\text{صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة}} \right)$$

مثال :

إذا كان صافي إيرادات الثروة العقارية	١٢٠٠٠جنية
و إجمالي الإيرادات الخاضعة للضريبة	٣٢٠٠٠جنية
ضريبة الدخل	٣٣٠٠جنية

يكون نصيب صافي إيرادات الثروة العقارية من الضريبة =

$$٣٣٠٠ \times \frac{١٢٠٠٠}{٣٢٠٠٠} = ١٢٣٧,٥ \text{جنيه}$$

٢٣- عند حساب الضريبة المستحقة يراعي الأتي :
يخصم من إجمالي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه، و يتم حساب الضريبة علي المتبقي وفقا للاسعار الأتية:

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
ال١٥٠٠٠ الأولى	١٠٪	١٥٠٠
ال٢٠٠٠٠ التالية	١٥٪	٣٠٠٠
مازاد عن ٣٥٠٠٠	٢٠٪	.....

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء فى كتابة بيانات الإقرار (توجد تعليمات هامة اخرى نهاية الإقرار)

٢٤- ارشادات متعلقه بإيرادات المهن غيرالتجاريه :

١- يراعى في حالة مزاولة النشاط المهني من خلال شركة أشخاص أو مشاركة مهنية ، يعد من الأشخاص الاعتبارية و يلتزم بتقديم الإقرار الضريبي الخاص بالأشخاص الاعتبارية .

٢- في حالة تحقق أي إيراد لأصحاب المهن الحرة من خلال بيع او استغلال حق من حقوق الملكية الفكرية مثل تركيبه دواء و يتم تصنيعها و بيعها من خلال شركة فإن ما يحصل عليه المهني في هذه الحالة يدرج ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٣- في حالة تحقق أرباح رأسمالية ناتجة عن بيع أي أصل من الأصول المستخدمة في مزاولة المهنة أو نتيجة التنازل عن الملكية أو جزء منها أو عائدات نقل الخبرة مثل التدريب أو الاستشارات لبعض مزاولي المهنة أو لأي جهة أخرى فيجب إدراج ما سبق ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٤- إذا كان لديك أي إيرادات أخرى بخلاف الإيراد من المرتبات و إيرادات من النشاط التجاري أو الصناعي أو النشاط المهني أو غير التجاري أو الثروة العقارية و يخضع للضريبة فيجب إدراجه ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٥- يخصم المبلغ المدفوع و بما لا يجاوز ٣٠٠٠ جنيه (ثلاثة ألاف جنيه) سنويا مقابل ما يؤديه الممول إلي نقابته وفقا لنظامها الخاص بالمعاشات إلي جانب أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحتة و مصلحة زوجتة و أولاده القصر و لا يجوز تكرار خصم هذا المبلغ من أي دخل آخر للممول .

٦- في حالة إمساك الممول دفاتر و حسابات منتظمة مؤيدة بالمستندات يخصم من إجمالي الإيراد كافة التكاليف و المصروفات المتعلقة بالنشاط أيا كانت قيمتها و في حالة عدم إمساك دفاتر و حسابات منتظمة يخصم للممول ١٠ ٪ من إجمالي الإيراد مقابل جميع التكاليف والمصروفات.

٧- لايجوز ترحيل الخسائر إلا إذا كان لدي الممول دفاتر و حسابات منتظمة.

٨- يعفى من الضريبة كل ممول عما يحققة من إيرادات لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ مزاولة المهنة و تخفض هذه المدة إلي سنة واحدة لمن مضي على تخرجه أكثر من خمسة عشر عاما .

٢٥- إرشادات متعلقة بإيرادات الثروة العقارية :

١ - يتم توضيح صفة المالك حيث يعتبر الممول و زوجه و اولاده القصر حائزا واحدا للغراس و تحدد الإيرادات بأسمه ما لم تكن الملكية قد آلت إلي الزوجة أو إلي الأولاد القصر عن غير طريق الزوج أو الوالد بحسب الأحوال .

٢ -القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي هي القيمة المتخذة أساسا لربط الضريبة على الأطيان الزراعية .

٣ - صفة الاستغلال لبيان إذا كان الممول مالكا للأرض أو مستأجرا لها .

* يتم تحديد القيمة الأيجارية للأراضي الزراعية وفقا لأحكام القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ أو أي قانون آخر .
* لا يتم إدراج إيرادات الاستغلال الزراعي للمساحات المعفاة وهي :

أ - ثلاثة أفدنة للمساحات المزروعة حدائق فاكهة .
ب - فدان واحد للمساحات المزروعة نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية .
ج - أية مساحة لمشاتل المحاصيل البستانية طالما كانت للمصلحة الخاصة للممول .

٤ - القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي عبارة عن القيمة الإيجارية المتخذة أساسا لربط الضريبة العقارية وفقا لأحكام القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن العقارات المبنية.

٥ - يشترط للمحاسبة على أساس فعلي بالنسبة لإيرادات الثروة العقارية ما يلي :

أ - أن تكون المحاسبة لجميع عقارات الممول المبنية و الأراضي الزراعية و الاستغلال الزراعي .
ب - أن يتقدم الممول بطلب للمحاسبة علي اساس فعلي في المدة المحددة لتقديم الإقرار الضريبي .
ج - أن يكون لدي الممول دفاتر و حسابات منتظمة.

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء فى كتابة بيانات الإقرار (توجد تعليمات هامة اخرى نهاية الإقرار)

٢٠٠٩

٠٤١٠

بيانات الإقـــرار

٠٠١ مأمورية ضرائب

من : يوم شهر سنة

إلى : يوم شهر سنة

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الممول :

٠٠٣ العنوان: رقم شارع مدينة

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

٠٠٥ رقم الملف الضريبـــي:

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)	٢٠٠٩	٢٠٠٨
الاوعيه		
١٠١ صافي المرتبات و ما في حكمها (مرحل من بند ٢١٤)		
١٠٢ صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعى (مرحل من بند ٣٣٧ أو ٣٣٨ أو ٣٣٩)		
١٠٣ صافي إيرادات (خسائر) النشاط المهني أو غير التجاري (مرحل من بند ٥١٦ في حالة المؤيد ، و بند ٥١٣ في حالة غير المؤيد)		
١٠٤ صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية (مرحل من بند ٢١٩ في حالة المؤيد ، و بند ٢٢٧ في حالة غير المؤيد)		
١٠٥ مجموع صافي الدخل [(١٠١) إلي (١٠٤)] (٢٠)		
١٠٦ يخصم مبلغ خمسة الاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة (٢٣)		
١٠٧ الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٥) مخصوما منها (١٠٦)]		
١٠٨ الضـريبة المستحقة		
يخصم منها في حدود الضريبة المستحقة		
١٠٩ الضريبة المخصومة وفقا لحكم المادة (٥٨)من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥		
١١٠ صافي الضريبة المستحقة		
يخصم التسديدات		
١١١ الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة		
١١٢ الضريبة الواجب استردادها عن عقود طويلة الأجل		
١١٣ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط تجاري أو صناعي)		
١١٤ الدفعات المقدمة المسددة خلال العام والعائد المضاف		
١١٥ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط مهني أو غير تجاري)		
١١٦ قيمة الضرائب العقارية الأصلية المسددة (٢٢)		
١١٧ إجمالي المبالغ المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات		
١١٨ إجمالي التسديدات [مجموع من (١١١) الي (١١٧)]		
١١٩ الرصيد :[(١١٠) مخصوما منها (١١٨)] مدين/ دائن		

١٢٠ تم السداد ◯ نقداً ◯ بالشيك ◯ سداد الكتروني رقم بتاريخ : يوم شهر سنة

بنك /مكتب بريد

اقـــرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمينة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

توقيع الممول

تحريراً في: يوم شهر سنة

٠٠٦ الاســـم :

٠٠٧ التوقيع :

٠٠٨ إسم المحاسب

٠٠٩ توقيع المحاسب

٠١٠ رقم القيـــــد

٠١١ المكتب التـــابع

الإيرادات الخاضعة للضريبة

* يشمل إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة كافة ما يستحق للممول من الإيرادات الواردة بالمادة (٩) من القانون مثل الأجور و المكافآت و الحوافز و العمولات و المنح و الأجور الإضافية و البدلات و الحصص و الأنصبة في الأرباح و المزايا النقدية و العينية بأنواعها.
* لا يدخل ضمن الإيرادات الواردة بهذا الإقرار الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها التي يتم الحصول عليها من غير جهة العمل الأصلية و خضعت للضريبة بسعر قطعي ١٠ ٪ .

البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
٢٠١ الإيرادات عن الأعمال المؤداه في مصر .		
٢٠٢ الإيرادات عن الأعمال المؤداه في الخارج و دفع مقابلها من مصدر في مصر.		
٢٠٣ الإيرادات عن الأعمال المؤداه في مصر و دفع مقابلها من مصدر أجنبي .		
٢٠٤ مرتبات و مكافأت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة في شركات القطاع العام و قطاع الأعمال العام من غير المساهمين .		
٢٠٥ مرتبات و مكافأت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين في شركات الأموال مقابل العمل الإداري يراعى إلا يتضمن هذا البند قيمة ما يحصل عليه رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرون من مكافآت العضوية و بدلاتها .		
٢٠٦ المستحق عن العام من متجمد المرتبات و الأجور و ما في حكمها . يراعى عند إدراج هذا البند ألا يدخل في هذه الإيرادات سوى الإيرادات التي تستحق عن السنة المالية التي يعد عنها الإقرار الضريبي .		
٢٠٧ إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من (٢٠١ إلي ٢٠٦)]		

*إذا كنت ممن يحصلون علي مزايا عينية خاضعة للضريبة مثل سيارات الشركة أو وثائق التأمين أو الهواتف المحمولة ..... ألخ يتعين عليك الحصول علي بيان بقيمة هذة الميزة من جهة العمل و إضافتها إلي الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقا لطبيعة الإيرادات الموضحة بالجدول عاليه .

يخصم الإعفاءات

الإعفاءات بموجب قوانين خاصة

(مجموع البنود من ١ / ٢٠٨ إلي ٣ / ٢٠٨)

* ١ / ٢٠٨ - علاوات خاصة مضافة إلي المرتب

.....

* ٢ / ٢٠٨ - علاوات خاصة غير مضافة إلي المرتب

.....

٢٠٨ * ٣ / ٢٠٨ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة		
٢٠٩ الإعفاء الشخصي و قدرة أربعة آلاف جنيه في السنة (بنسبة المدة)		

(تابع) إقرار المرتبات وما في حكمها

البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
اشتراكات التأمين الإجتماعي أو أقساط الادخار ويمثل هذا البند قيمة الاشتراكات التي يتحملها الموظف مقابل الاشتراك في نظم التأمين الإجتماعي ٢١٠		
الصافي = [(٢٠٧) مخصوما منها اجمالى البنود (من ٢٠٨ الى ٢١٠)] ٢١١		
اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة ق٥٤لسنة ١٩٧٥وأقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لأستحقاق معاش * ٢١٢		
حصة العاملين من الأرباح التي تقرر توزيعها طبقا للقانون		
يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة الموضحة بعاليه . ٢١٣		
صافي الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٧) من القانون [٢١١ مخصوما منها (٢١٢+٢١٣)] *خصم مبلغ خمسة آلاف جنية الشريحة غير المستحق عليها ضريبة (٢٥) * لا يجوز إجراء المقاصة بين صافي الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها و أية خسائر في النشاط التجاري أو الصناعي أو المهني أو إيرادات الثروة العقارية التي يتم تحديدها على أساس فعلي . ٢١٤		

* اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصةالتي تنشأ طبقا لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون٥٤ لسنة ١٩٧٥و أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر المدفوعة لشركات خاضعة لقانون الإشراف و الرقابة علي التأمين رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وأية أقساط تأمين لأستحقاق معاش تعفي من الضريبة بشرط ألا يزيد جملة ما يعفي للممول علي (١٥ ٪) من صافي الإيراد أو ثلاث آلاف جنيه أيهما أكبر ولا يجوز تكرار إعفاء ذات الأشتراكات و الأقساط من أي دخل آخر منصوص عليه في المادة (٦) من القانون .

إيرادات النشاط التجاري أو الصناعي للأشخاص الطبيعيين المؤيدة بحسابات

قائمة الإقرار التفصيلية

١ - بيانات قائمة الدخل	البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
صافى إيرادات للنشاط الصناعي والتجاري / الخدمي (مرحل من البند ٧٠٢ من قائمة الدخل)	٣٠٠		
تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد (مرحل من البند ٧٠٣ من قائمة الدخل)	٣٠١		
مجمل الربح / (الخسارة) من قائمة الدخل (مرحل من البند ٧٠٤ من قائمة الدخل)	٣٠٢		
الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل ويشمل أي إيرادات اخرى مثل الأرباح الرأسمالية ،بيع المخلفات ، وأرباح إعادة التقييم وغيرها (مرحل من البند ٧٠٥ من قائمة الدخل)	٣٠٣		
إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات و الاحتياطيات والاهلاكات وضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة ويشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل والمتضمنة المصروفات التمويلية والمصروفات العمومية والإدارية (مثل الأجور والمرتبات، الانتقالات، المياه، الكهرباء) والمصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات والاحتياطيات وإلاهلاكات (بخلاف المخصصات و الاهلاكات المدرجة بتكلفة المبيعات) وفروق التقييم المدينة و غيرها (مرحل من البنود ٧٠٦، ٧٠٧،٧٠٨، ٧١٠،٧١١ من قائمة الدخل)	٣٠٤		
صافى الربح المحاسبى / (الخسارة المحاسبية) (مرحل من البند ٧١٢ من قائمة الدخل)	٣٠٥		

٢ - يضـاف إلى صافى الربح المحاسبى أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي		٢٠٠٩	٢٠٠٨
مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وتم ترحيلها مباشرة الي حقوق الملكية بالميزانية وفقا لمعايير المحاسبية المصرية (مرحل من الجدول رقم ١٠١)	٣٠٦		
قيمة اهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة علىالحسابات قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية والمعنوية المملوكة للمنشأة والمحملة علي قائمة الدخل والمحسوبة وفقا للأسس المحاسبية	٣٠٧		
الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون. * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت وفقاً للبندين (١)،(٢) من المادة (٢٥) من القانون. (مرحل من الجدول رقم ١٠٣)	٣٠٨		
الضريبة على الدخل المستحقة طبقا للقانون والضريبة المؤجلة قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار و الضريبة المؤجلة(تدرج المبالغ فى هذا البند بالموجب او بالسالب حسب الاحوال) (مرحل من الجدول رقم ١١٦)	٣٠٩		
ما يزيد عن نسبة إل ٢٠ ٪المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة الزيادة عن نسبة ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية (مرحل من الجـــدول رقم ١١٤)	٣١٠		
ما يزيد عن ٣٠٠٠ جنيه من اقساط التامين ضد عجز الممول او وفاته	٣١١		
التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة ٢٣ من القانون (مرحل من الجدول رقم ١٠٢)	٣١٢		
الاحتياطيات والمخصصات على اختلاف أنواعها قيمة الإضافات الى المخصصات والاحتياطيات التي تمت خلال العام سواء المحملة على قائمة الدخل او الميزانية و التى لم تدرج بالبند ٣٠٦ (مرحل من الجدول رقم ١٠٤)	٣١٣		

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

(تابع) يضـاف إلى صافى الربح المحاسبى أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي	البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية			
قيمة الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جناية أو جنحه عمديه.	٣١٤		
العوائد المدينة			
العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتى لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ١٠٥)	٣١٥		
الديون المعدومة غير المستوفاة لشروط الخصم			
الديون المعدومة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ١٠٦)	٣١٦		
الرصيد السالب لأساس الإهلاك			
الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أوالاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥)من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصةبها. (مرحل من الجدول رقم ١١٠)	٣١٧		
خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية			
* خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المصرية في حالة إدراجها في قائمة الدخل * الفروق الضريبيه الناتجه عن بيع أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التى سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ١١٥)	٣١٨		
الخسائر المحتملة للعقود طويلة الأجل والتي لا تخص الفترة الضريبية والمدرجة في قائمة الدخل			
الخسائر التي تم إدراجها بقائمة الدخل خلال فترات تنفيذ العقد والتي لا تخص الفترة الضريبية. (مرحل من الجدول رقم٨٠١)	٣١٩		
إضافات أخرى إلى صافى الربح المحاسبي / خصومات أخرى من الخسارة المحاسبية			
(مرحل من الجدول رقم ١٠٧)	٣٢٠		
الاجمالى [مجموع البنود من (٣٠٦) الى (٣٢٠)]	٣٢١		
إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية)[٣٠٥ + ٣٢١]	٣٢٢		

٣ - يخصم من إجمالى الربح الضريبى / يضاف إلى أجمالى الخسارة الضريبية		٢٠٠٩	٢٠٠٨
مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف واجبة الخصم			
التكاليف واجبة الخصم والتي لم تدرج بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ١٠٨)	٣٢٣		
قيمة الاهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون			
اهلاكات الاصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون متضمنة الاهلاك المعجل للآلات والمعدات المستخدمة فى الانتاج الصناعى (مرحل من الجدول رقم ١١٠)	٣٢٤		
الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول			
* الأرباح الرأسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقا لحكم المادة (٢٦) من القانون * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقا للبندين (١) و(٢) من المادة(٢٥) من القانون (مرحل من الجدول رقم ١٠٣)	٣٢٥		

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

(تابع) يخصم من إجمالى الربح الضريبى / يضاف إلى أجمالى الخسارة الضريبية	البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ديون معدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص ويتوافرفيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم (مرحل من الجدول رقم ١٠٦)	٣٢٦		
مخصصات سبق خضوعها للضريبة المخصصات السابق خضوعها للضريبة والتى أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ١٠٩)	٣٢٧		
المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه (مرحل من الجدول رقم ١٠٤)	٣٢٨		
* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التى سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ١١٥)	٣٢٩		
خسائر العقود طويلة الأجل المنتهية خلال الفترة الضريبية والتي سبق ردها للوعاء الخسائر التي سبق ردها للوعاء في الفترات الضريبية السابقة وذلك للعقود طويلة الأجل المنتهية خلال الفترةالضريبية (مرحل من الجدول رقم ٨٠٢)	٣٣٠		
خصومات أخري من أجمالي الربح الضريبي/إضافات أخري الي الخسارة الضريبية (مرحل من الجدول رقم ١١٢)	٣٣١		
صافى الربح الضريبي / الخسارة الضريبية(المعدل) **{ (٣٢٢) مخصوما منها مجموع (٣٢٣) الي (٣٣١) }**	٣٣٢		
التبرعات و الإعانات المدفوعة يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لايجاوز١٠/١١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل. (مرحل من الجدول رقم ١٠٢)	٣٣٣		
الخسائر المرحلة يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصي خمس سنوات ولا يتضمن الخسائر الناتجه عن تطبيق الإعفاءات الضريبية . (مرحل من الجدول رقم ١١١)	٣٣٤		
الوعاء الضريبي ربح /(خسارة) **(٣٣٢) مخصوما منها [(٣٣٣) + (٣٣٤)] وقبل إعمال حكم المادة ٧ من القانون**	٣٣٥		
الإعفاءات يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة وذلك فى حدود الوعاء الضريبى. (مرحل من الجدول رقم ١١٣ الإعفاءات الضريبية)	٣٣٦		
صافى الوعاء الخاضع للضريبة	٣٣٧		
هذا البند يملأ فى حالة المنشآت التى لاتزال فى فترة الاعفاء الضريبى (١) أوعية ضريبية مستقلة: إذا كانت نتيجة النشاط الواردة بالبند ٣٣٧ اعلاه أرباحاً معفاة تدرج الاوعية المستقلة بهذا البند. (مرحل من الجدول رقم ١١٣ الاعفاءات الضريبية - صفحة ٢٢)	٣٣٨		
(٢) الوعاء الضريبى فى حالة وجود خسارة : أذا كانت نتيجة أى من الوعائين الواردين بالبندين ٣٣٧، ٣٣٨ خسارة ضريبية فيتم عمل مقاصة بينهما ويدرج ناتج المقاصة بهذا البند	٣٣٩		

الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١٠١) بيان المعاملات التى لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقا لمعايير المحاسبة المصرية و تعد من الإيرادات

بيان المعاملة و إيضاحات أخرى	٢٠٠٩	٢٠٠٨
١٠١ الإجمالـــى		

يتم استيفاء هذا الجدول بالإيرادات التي لم تدرج بقائمة الدخل ويتم ترحيلها مباشرة إلى حقوق الملكية بالميزانية مثل فروق التقييم الدائنة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة أو الفروق الدائنة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تُدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من الإيرادات الخاضعة للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٦ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

جدول رقم (١٠٢) بيان التبرعات و الإعانات

بيـــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
تبرعات محملة على قائمة الدخل تحليلها كما يلى :		
تبرعات للحكومة ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص اعتبارية عامة (١)		
تبرعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية(٢)		
تبرعات لجهات أخرى(٣)		
١٠٢ الإجمالى (٢+٣)(يرحل للبند ٣١٢ فى قائمة الاقرار التفصيليه)		
إجمالى التبرعات والاعانات (١+٢+٣)		

يتضمن هذا الجدول بياناً بالتبرعات التي دفعتها المنشأة إلى الجهات المختلفة حتى يتم تحديد المعاملة الضريبية لها ويُراعى ما يلي:

١- يتم اعتماد التبرعات المدفوعة للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بالكامل أياً كان مقدارها ضمن التكاليف واجبة الخصم .

٢- يتم رد التبرعات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند ١ أعلاه (يرحل للبند رقم ٣١٢ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

٣- ويتم بعد ذلك خصم التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها بما لا يجاوز ١١٠/١٠ من الربح المعدل ولا يجوز خصم أي مدفوعات لأي جهات أخرى (يرحل للبند رقم٣٣٣ في قائمة الإقرار التفصيلية).

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على ارباح الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١٠٣) الارباح او الخسائر الرأسمالية والفروق الضريبية الناتجة عن بيع الاصول

أ أصول تخضع لأساس الإهلاك (م٢٦)

نوع الأصل	صافى القيمة الدفترية المحاسبيه	ثمن البيـــــع	الأرباح / الخسائر الرأسمالية
١٠٣ الإجمالـــــى			

ب أصول تخضع للإهلاك بنظام القسط الثابت بنود [١] ، [٢] (م٢٥)

نـــــوع الاصل	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		فروق تضاف الى صافى الربح	فروق تخصم من صافى الربح
	بقائمة الدخل	المحتسبة لاغراض الضريبة		
١٠٤ إجمالـــــى الفروق الضريبية				

أ **اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)**

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.
فمثـــــــــلاً :إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنيه، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنيه، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم٣٠٨ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٢٥ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب **اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١ ،٢ من المادة ٢٥)**

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الارباح /الخسائر الرأسمالية التى تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحتسبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التى يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون.
فمثـــــــــلاً : كما فى المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنية بينما الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنية ففى هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنية إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٨ فى قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنية ففى هذة الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنية من الوعاء الضريبى (يرحل للبند رقم ٣٢٥ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفروق الارباح الرأسمالية.

جـ **لأغراض الضريبة ، يراعي عدم احتساب اهلاك ضريبي للأصول المهداه ولا يخضع للضريبة ما يقابل الاهلاك المحاسبي من الايرادات وفقا لمعايير المحاسبه المصرية**

جدول رقم (١٠٤) بيان حركة المخصصات والاحتياطيات

اسم المخصص	رصيد أول الفترة	اجمالى الاضافات	الاستخدامات			رصيد أخر الفترة
			المستخدم الفعلى	مخصصات انتفى الغرض منها	المحول الى بنود اخرى من المخصصات	
إجمالـــى المخصصات (١)						

إسم الاحتياطي	رصيد أول الفترة	تغذية للإحتياطى		المرتد من الاحتياطى	المحول الي بنود أخري من الإحتياطيات	رصيد اخر الفترة
إجمالـــى الإحتياطيات (٢)						
٤٠٥ الإجمالـــى [(١) + (٢)]						

يتضمن هذا الجدول بيان بإجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على المخصص أو الاحتياطي ويراعى ما يلي:

١- يتم زيادة صافى الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية وكذلك الاضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما فى ذلك فروق تقييم المخصصات . (يرحل للبند رقم ٣١٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

٢- يتم خصم المستخدم من المخصصات والأحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أيا كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطى للضريبة عند تكوينه.
(يرحل للبند رقم ٣٢٨ في قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١٠٥) بيان بالعوائد المدينة التي يتم إضافتها للوعاء الضريبي

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
١- عوائد القروض المستخدمة فى غير النشاط		
٢- العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلى سعر الائتمان والخصم		
٣- عوائد القروض والديون على اختلاف أنواعها المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها		
٤- عوائد القروض المستخدمة فى النشاط المساوية للعوائد الدائنة غير الخاضعة للضريبة أو المعفاة منها		
١٠٦ الإجمالـــــى		

يشمل هذا الجدول كافة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتى لايتوافر فيها شروط التكاليف واجبه الخصم ومن ثم يتم إضافتها إلى صافى الربح المحاسبي
(يرحل للبند رقم ٣١٥ في قائمة الإقرار التفصيلية)

يجب تطبيق كل من البند [١]من المادة (٢٣) و البندين [٤] و [٥] من المادة ٢٤ من القانون كل على حده بدون أي ترتيب وذلك في حدود العوائد المدينة المدرجة بقائمة الدخل.

مع ملاحظة ان العوائد المدينة التى تعد من التكاليف واجبه الخصم فى حكم البند [١] من الماده (٢٣) من القانون هى عوائد القروض المستخدمة فى النشاط مما يعنى أن عوائد القروض المستخدمة فى غير النشاط لا تعد من التكاليف واجبة الخصم و تضاف بالكامل للوعاء الضريبى.

مثـــــــــــــال:

أولاً- الافتراضات

١ العوائد المدينة

إجمالى العوائد المدينة خلال العـــــــــام ٢,١٠٠,٠٠٠ جنية تتمثل فى الآتى:

العوائد المدينة بالجنية	القروض بالجنية (القروض كلها مستخدمة فى النشاط)
٤٠٠,٠٠٠	قرض مقدم من شخص طبيعي غير خاضع للضريبة = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٠ ٪ سنويا
٩٠٠,٠٠٠	قرض بنكي لتمويل أذون الخزانة = ٦,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٥ ٪ سنوياً
٨٠٠,٠٠٠	قـــــــــــروض أخـــــرى =٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ٢٠ ٪ سنوياً
٢,١٠٠,٠٠٠	إجمالى العوائد المدينة

٢ العوائد الدائنة المعفاة [٦,٠٠٠,٠٠٠ج أذون خزانة (صادرة قبل ٢٠٠٨/٥/٥) بفائدة ١٠ ٪] = ٦٠٠,٠٠٠ ج

٣ سعر الخصم والائتمـــــــــــان فى بداية السنة الميلادية : ٧ ٪

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

ثانياً: الزيادة عن مثلى سعر الائتمان و الخصم

- الزيادة عن مثلى سعر الائتمان و الخصم(قرض أذون خزانه) = ١٥ ٪ - (٧ ٪ X ٢) = ١٥ ٪ - ١٤ ٪ = ١ ٪
العوائد المدينة التى لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = ٩٠٠,٠٠٠ X ١/١٥ = ٦٠,٠٠٠ج

- الزيادة عن مثلى سعر الائتمان و الخصم(قروض أخرى) = ٢٠ ٪ - (٧ ٪ X ٢) = ٢٠ ٪ - ١٤ ٪ = ٦ ٪
العوائد المدينة التى لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = ٨٠٠,٠٠٠ X ٦/٢٠ = ٢٤٠,٠٠٠ج

ثالثاً - تسوية العوائد المدينة

	جنيه
إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل	٢,١٠٠,٠٠٠
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء	
العائد على قرض الشخص الطبيعي (م٢٤/ ٥)	٤٠٠,٠٠٠
عوائد دائنة معفاه (اذون خزانة صادرة قبل ٢٠٠٨/٥/٥) (م٢٣/ ١)	٦٠٠,٠٠٠
الزيادة عن مثلى سعر الخصم والائتمان (م٢٤/٤)	٣٠٠,٠٠٠
قروض أذون خزانه ٦٠,٠٠٠	
قروض اخرى ٢٤٠,٠٠٠	
	١,٣٠٠,٠٠٠
المبلغ المعتمد في الإقرار	٨٠٠,٠٠٠

جدول رقم (١٠٦) بيان الديون المعدومة

	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ديون معدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها شروط الخصم (يرحل الى البند ٣١٦ من قائمة الاقرار التفصيلية)		
ديون معدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم (يرحل الى البند ٣٢٦ من قائمة الاقرار التفصيلية)		

يشمل هذا الجدول الآتي :

أولا-الديون التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف واجبه الخصم لأغراض حساب الضريبة وتتمثل هذه الشروط في تقديم المنشأة تقرير من أحد المحاسبين المقيدين بجداول المحاسبين والمراجعين يفيد توافر ما يلى:

١- أن يكون لدى المنشأة حسابات منتظمة.
٢- أن يكون الدين مرتبطا بنشاط المنشأة.
٣- أن يكون قد سبق إدراج المبلغ المقابل للدين ضمن حسابات المنشأة.
٤- أن تكون المنشأة قد اتخذت إجراءات جادة لاستيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله بعد ١٨ شهرا من تاريخ استحقاقه.

ويعتبر من الإجراءات الجادة لاستيفاء الدين ما يلي:

أ- الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.
ب- صدور حكم من المحكمة.
ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الواقي.

يراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣١٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)

ثانيا-الديون التي تم إعدامها و إدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام والتى تتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، ويراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافى الربح المحاسبى فى الاقرار الضريبى. (يرحل للبند رقم ٣٢٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١٠٧) بيان الإضافات الأخرى إلى صافى الربح المحاسبي / الخصومات الأخرى من الخسارة المحاسبية

بيـــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ما زاد عن نسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً		
١٠٧ الإجمالـــــى		

- إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببنود هذا الإقرار ويتعين إضافتها الى صافى الربح أو خصمها من صافى الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول.
- يتم حساب المصروفات غير المؤيدة مستندياً والمحملة على قائمة الدخل (سواء بتكلفة المبيعات أو حسابات التشغيل أو المصاريف الأخرى) ومقارنتها بنسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً .
- ولاغراض احتساب نسبه ٧ ٪ من المصروفات العمومية و الادارية المؤيدة مستندياً يقصد بالمصروفات العمومية والادارية تلك الواردة بقائمة الدخل التفصيلية بعد استبعاد كل مما يلى :
  - أ- اهلاكات الاصول الثابتة
  - ب-المخصصات و الاحتياطيات
  - ج- خسائر إعادة تقييم العملات الاجنبية
  - د- خسائر بيع الاوراق المالية
  - هـ-خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
- يعد بند الأجور و المرتبات الوارد ضمن المصروفات العمومية و الاداريةمن البنود المؤيدة بالمستندات .

(يرحل الاجمالى للبند رقم ٣٢٠ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (١٠٨) بيان المعاملات التى لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقا لمعايير المحاسبة المصرية و تعد من التكاليف واجبة الخصم

بيان المعاملة و إيضاحات أخرى	٢٠٠٩	٢٠٠٨
١٠٨ الإجمالـــــى		

يبين هذا الجدول المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة أو الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تُدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم.

(يرحل للبند رقم ٣٢٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (١٠٩) مخصصات وإحتياطيات سبق خضوعها للضريبة

البيـــــان	القيمة
مخصص ديون معدومة	
مخصص قضايا	
مخصص تعويضات	
إحتياطي	
١٠٩ الإجمالـــــى	

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات والإحتياطيات السابق خضوعها للضريبة وتظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لاضافتها للوعاء الضريبى عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافى الربح.
(يرحل للبند رقم ٣٢٧ من قائمة الإقرار التفصيلية).

جدول رقم (١١٠) بيان الاصول الثابته واهلاكاتها

(أ) بيان الاصول الثابتة

البيـــــان	الاراضى والاصول الثابته غير القابله للإهلاك	الاصول القابلة للاهلاك	اجمالى الاصول الثابته
رصيد أول المدة			
إجمالي الإضافات			
إجمالي الاستبعادات			
رصيد أخر المدة			

(تابع) جدول رقم (١١٠) بيان الأصول الثابتة وإهلاكاتها

(ب) بيان باهلاكات الأصول الثابتة لأغراض حساب الضريبة

بيـــــان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	ألات و معدات لأغراض الصناعة	أصول أخرى	حاسبات آلية و مستلزماتها	أصول معنوية تم شرائها	الاجمالـــى
نسبـــة الإهلاك	٪ ٥	٪ ٢٥	٪ ٢٥	٪ ٥٠	٪ ١٠	
رصيد أول المدة						
إجمالي الإضافات						
إجمالي الاستبعادات						
رصيد أخر المدة						
الإهلاك الضريبي (١)						
(٣٠٪) الإهلاك المعجل (٢)						
١١٠ إجمالى الاهلاك الضريبى (١+٢)						

يشمل الجزء الاول من هذا الجدول بيانا مجمعا باجمالى الاصول الثابته متضمنا كل من قيمه الاراضى والاصول الثابته غير القابلة للاهلاك وقيمه الاصول الاخرى القابله للاهلاك .
بينما يشمل الجزء الثانى من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) من القانون ويراعى ما يلي:-

١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:

* تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.
* المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو التجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر ..... وغيرها.

٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها فى البند [٣] من المادة (٢٥) وهى :

* الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .
* جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.

ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتي:

أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول فى أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدى إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة بيع الأصول التى تم التصرف فيها أو التعويضات.

ب- لا يترتب على التصرفات فى هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتي:

* إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٨ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
* خصم الأربـاح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٢٥ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
* إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة (٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣١٧ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

ج- الإهلاك المعجل: يجب استبعاد ٣٠ ٪ من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة فى الإنتاج الصناعي سواء كانت جديدة أو مستعملة وذلك في أول فترة ضريبية تم استخدامها خلالها.

د- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات (الإهلاك الضريبي + الإهلاك المُعجل) من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٢٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* <u>بالنسبه للاصول التى تتضمن عوائد مرسملة (معلاه على تكلفة الاصل) وفقا لمعايير المحاسبة المصرية ، لاغراض حساب الاهلاكات الضريبية عند تحديد تكلفة الاصل يراعى الاتى :</u>

١ - فى تطبيق احكام البند (١) من الماده ٢٣ ، البندين (٤، ٥) من الماده ٢٤ ، من القانون تتضمن العوائد المدينه قيمه العوائد المرسمله (المعلاه على تكلفة الاصل) وفقا لمعايير المحاسبة المصرية .

٢ - اذا زادت قيمه العوائد المدينه التى لا تعد من التكاليف واجبة الخصم وفقا لاحكام البنود المشار اليها عن العوائد المدينه المحمله على قائمة الدخل ، تستبعد هذه الزيادة من تكلفة الاصل وذلك بما لا يجاوز قيمه العوائد المرسمله .

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١١١) بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار

السنة	صافى الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	
				خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية

١١١ إجمالي الخسائر الواجب ترحيلها وتخصم من الوعاء للفترة الضريبية الحالية

* يبين فى هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حده .

* يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حده فبفرض أن الاقرار مقدم عن عام ٢٠٠٧ و أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٤ مبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠٠٥و٢٠٠٦) ٦,٠٠٠ جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي: -

السنة	صافى الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	
				خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية
٢٠٠٤	١٠,٠٠٠ جنيه	٢ سنه	٦,٠٠٠ جنيه	٣,٠٠٠ جنيه	١,٠٠٠ جنيه

مع مراعاة ما يلى:

* بالنسبة للخسائر المرحلة من الاعوام السابقة:

- أن يخصم من الوعاء الضريبى للفترة المقدم عنها الاقرار رصيد الخسائر المرحلة الناتجة عن نشاط المنشأة فقط ولا يتم خصم اية خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية .

- لغرض تحديد طبيعة الخسائر التى يتم ترحيلها للفترة المقدم عنها الاقرار يراعى انه فى حالة تحقيق المنشأة ارباحا خلال اى من السنوات الخمس السابقة مع وجود خسائر مرحله فانة يتم عمل المقاصة بين تلك الارباح وبين الخسائر الناتجة عن النشاط .

* بالنسبة لخسائر النشاط المرحلة عن السنوات قبل ٢٠٠٥ الخاضعة لأحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل يراعى الآتي:

- بالنسبة للسنوات التي أصبح فيها الربط نهائياً، يتم ترحيل الخسائر طبقاً لنموذج الربط النهائي للضريبة.

- بالنسبة للسنوات التي لم يصبح فيها الربط نهائياً، يجب احتساب الخسائر المؤكدة الواجب ترحيلها في ضوء أحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بغض النظر عما ورد في الإقرارات الضريبية تجنباً للغرامات المقررة (يرحل للبند رقم ٣٣٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١١٢) بيان الخصومات الأخرى من الربح الضريبي / الإضافات الأخرى إلى الخسارة الضريبية

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
٤١٣ مجموع الخصومات / الإضافات		

إذا كان لدى الممول بنوداً لم تردِ تفصيلاً ببنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافى الربح المحاسبي أو إضافتها إلى صافى الخسارة الضريبية من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (يرحل للبند رقم ٣٣١ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (١١٣) بيان الإعفاءات الضريبية

بيـــــــــــان	المبلغ
أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥	
١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*	
٢- عوائد السندات وصكوك التمويل على إختلاف أنواعها المقيدة فى سوق الأوراق المالية المصرية التى تصدرها الدولة أو شركات الأموال .	
٣- التوزيعات على أسهم رأس مال شركات المساهمة والتوصية بالأسهم .	
٤- التوزيعات على صكوك الإستثمار التى تصدرها صناديق الإستثمار .	
٥- العوائد التى يحصل عليها الممول عن الودائع وحسابات التوفير بالبنوك المسجلة في جمهورية مصر العربية ، وشهادات الإستثمار والإدخار والإيداع التى تصدرها تلك البنوك ، وعن الودائع وحسابات التوفير فى صناديق البريد ،وعن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التى يصدرها البنك المركزى .	
٦- الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية .	
ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة	
١- أذون الخزانة (١٠٠ ٪ من إجمالي عوائد أذون الخزانة دون خصم أي تكاليف)**	
٢- سندات الخزانة ***	
٣- نسبة من الربح مقابل الزيادة في رأس المال.	
٤-	
٥-	
٦-	
٧-	

* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

** يقتصر الاعفاء على عوائد اذون الخزانة الصادرة قبل ٢٠٠٨/٥/٥

*** يقتصر الاعفاء على عوائد سندات الخزانة الصادرة قبل ٢٠٠٨/٧/١

١١٣ اجمالى الاعفاءات (يرحل للبند رقم ٣٣٦ فى قائمة الاقرار التفصيلية)	

بيانات متعلقة بالإعفاءات الضريبية

١ هل تتمتع المنشأة بالإعفاء الضريبي على أرباح الأشخاص الطبيعيين؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي :

أ سبب الإعفاء

.....

.....

.....

.....

.....

ب تاريخ موافقة الجهة المختصة

يوم		شهر		سنة			

ج تاريخ بداية الإعفاء

يوم		شهر		سنة			

د تاريخ نهاية الإعفاء

يوم		شهر		سنة			

٢ هل تتمتع المنشأة بإعفاء نسبة من الأرباح مقابل الزيادة في رأس المال؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي:

أ نسبة الإعفاء

.....

.....

.....

.....

.....

ب اساس احتسابها

.....

.....

.....

.....

.....

ج تاريخ بداية الإعفاء

يوم		شهر		سنة			

د تاريخ نهاية الإعفاء

يوم		شهر		سنة			

(تابع) بيانات متعلقة بالإعفاءات الضريبية

٣ هل تمارس المنشأة نشاطاً خدمياً خارج المجتمعات العمرانية خلال فترة الإعفاء الضريبي؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتيه:

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ايراد الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية		
تكاليف الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية		
صافى الربح / الخسارة (١)		

٤ هل تمارس المنشأة نشاطاً مخالفاً خلال فترة الإعفاء الضريبي؟ * نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتيه:

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ايراد النشاط المخالف		
تكاليف النشاط المخالف		
صافى الربح / الخسارة (٢)		

٥ هل لدى المنشأة ايرادات ودائع دائنة خلال فترة الاعفاء الضريبى؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
ايرادات الودائع الدائنة (٣)		
الاجمالى (١+٢+٣) (يرحل للبند ٣٣٨ فى قائمة الاقرارالتفصيليه)		

يتم ترحيل اجمالى نتائج الأوعية الواردة بالأرقام ٣،٤،٥ إلى البند رقم ٣٣٨ فى قائمة الإقرار التفصيلية .

و يتم الربط عليها فى وعاء مستقل اذا كان الوعاء الضريبى أرباحاً معفاة، وفى حالة الخسارة يتم مراعاة وحدة الربط .

* لا تدخل ارباح بيع المخلفات ضمن الأوعية المستقلة .

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم (١١٤) بيان بالمبالغ المستقطعة لصالح الصناديق الخاصة والتي تم إضافتها للوعاء الضريبي

بيـــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
منشأة طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥		
منشأة طبقاً لأحكام القانون رقم٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين البديلة		
منشأة طبقاً لنظام له لائحة أو شروط خاصة		
١- الإجمالـــــــي		
يخصم:		
٢- ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية		
١١٤ الزيادة التي تضاف للوعاء الضريبي (١-٢)		

ويراعى لاعتبار المبالغ المشار إليها من التكاليف الواجبة الخصم ما يلي:

١- أن يكون للنظام الذي ترتبط بتنفيذه المنشأة لائحة أو شروط خاصة منصوصا فيها على أن ما تؤديه المنشأة طبقا لهذا النظام يقابل مكافأة نهاية الخدمة أو المعاش .
٢- أن تكون أموال هذا النظام منفصلة أو مستقلة عن أموال المنشأة.
٣- أن تستثمر أموال الصندوق لحسابه الخاص وليس لصالح المنشأة .
٤- ألا تجاوز الأموال التي تستقطعها المنشأة سنوياً لحساب هذا النظام ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية (يرحل للبند رقم ٣١٠ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

جدول رقم (١١٥) أرباح وخسائر وفروق ضريبية ناتجة عن بيع الأوراق المقيدة فى سوق الأوراق المالية والتي سبق اعتماد فروق إعادة تقييمها

نـــــوع الاستثمارات	تكلفة الشـــراء	ســـعر البيع	ربح / خسارة البيع	فروق إعادة تقييم سبق اعتمادها
١١٥ الإجمالـى				

* يشمل هذا الجدول أرباح / خسائر بيع الأوراق المالية من الأسهم والسندات المسجلة في سوق الأوراق المالية المصرية والتي يتم تقييمها وفقا لمعايير المحاسبة المصرية .
* حيث أن نص المادة (٣١) بند [٣]من القانون لا ينطبق على فروق إعادة التقييم للأوراق المالية لذلك لا يرد للوعاء الضريبي خسائر إعادة التقييم كما لا تستبعد أرباح إعادة التقييم من الوعاء الضريبي .
* عند البيع الفعلي للورقة المالية تكون المعالجة كالآتي:
- الأوراق المالية غير المسجلة في سوق الأوراق المالية: لا يوجد تأثير على الإقرار الضريبي عند البيع الفعلي.
- الأوراق المالية المسجلة في سوق الأوراق المالية :يرد للوعاء الضريبي الخسارة الناتجة عن البيع (يرحل للبند رقم ٣١٨)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبى على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

في قائمة الإقرار التفصيلية) أو يخصم منه الربح الناتج عن البيع، (يرحل للجدول رقم ١١٣ بيان الإعفاءات الضريبية)، ويتم احتساب الخسارة/ الربح على أساس الفرق بين سعر البيع الفعلي وتكلفة إقتناء الورقة المالية بغض النظر عن قيمتها بعد التقييم الواردة في الميزانية

مثال:

* تم شراء ورقة مالية مسجلة في البورصة بقيمة ٢٠٠٠ جنيه خلال عام ٢٠٠٦ وفي نهاية السنة المالية ٢٠٠٦ تم إعادة تقييمها بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠٠٦/١٢/٣١ أرباح إعادة تقييم الورقة المالية وقدرها ٥٠٠ جنيه.

وفي هذه الحالة لا يتم استبعاد ربح إعادة التقييم البالغ ٥٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي.

* تم بيع الورقة المالية خلال عام ٢٠٠٧ بمبلغ ٣٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠٠٧/١٢/٣١ أرباح بيع الورقة المالية وقدرها ١٠٠٠ جنيه.

في هذه الحالة يكون الربح الواجب اعفاؤه من الضريبة = سعر البيع الفعلي – تكلفة شراء الورقة المالية

٣٥٠٠ - ٢٠٠٠ = ١٥٠٠ ج

وبالتالي يحق للمنشأة أن تخصم في الاقرار الضريبي لعام ٢٠٠٧ مبلغ ١٥٠٠ جنيه.

جدول رقم (١١٦) الضرائب المؤجله

البيـــــــــــان	المبلغ
الأصول الضريبيه المؤجله (فروق قابله للخصم مستقبلا)	
الاجمالى (١)	
الالتزامات الضريبيه المؤجله (فروق يستحق سدادها مستقبلا)	
الاجمالى (٢)	
الضريبة المؤجلة (٣)[مجموع ١+٢]	
الضريبة على الدخل المستحقة طبقا للقانون عن سنة الإقرار (٤)	
١١٦ الصافي(٤ مخصوما منها ٣)(يرحل للبند ٣٠٩ من قائمة الإقرار التفصيلية)	

يتضمن هذا الجدول بياناً بقيمة الضرائب المؤجلة الناتجة عن الفروق المؤقته بين القيمة الدفترية للأصول و الالتزامات فى الميزانية و بين الاساس الضريبى لها والتى ينشأ عنها فروق ضريبية قابلة للخصم من الربح الضريبى مستقبلا (أصول ضريبية مؤجلة) أو فروق ضريبيه يستحق سدادها مستقبلاً (التزامات ضريبيه مؤجله) وكذلك ضريبة الدخل المستحقة عن سنة الإقرار (يرحل الصافى المدين أوالدائن للبند ٣٠٩ من قائمة الإقرار التفصيلية)

٥٠٠ بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠١ بيان القروض ومصادر التمويل

أولا - القروض ومصادر التمويل للمنشأة

الجهه	قيمة القرض	معدل العائد	قيمة العائد
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	

ثانيا - القروض والتمويل الممنوح من المنشأة للغير

الجهه	قيمة القرض	معدل العائد	قيمة العائد
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٢ التكاليف غير واجبة الخصم

س١ هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بيـــــــان	نعم	لا
أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.		
ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.		
ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.		

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

بيـــــــان	معدل العائد	قيمة العوائد
أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.	٪	
ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.	٪	
ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.	٪	
الإجمالي		

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٣ المساهمات في شركات مقيمة

س٢ هل لدى المنشأة مساهمات في شركات مقيمة ؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالى :

اســـم الشركة	نسبة المســـاهمة	قيمة المساهمة	العائد الســـنوى
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

٥٠٤ المساهمات في شركات غير مقيمة

س٣ هل لدى المنشأة مساهمات في شركات غير مقيمة؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالى :

اســـم الشركة	نسبة المســـاهمة	قيمة المساهمة	العائد الســـنوى
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		
	%		

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

س ٤ بالنسبة للمساهمات في شركات أجنبية غير مقيمة ، هل يتوافر أي شرطين من الشروط التالية في اى منها:

١- أن تكون مصر المقر الذي تتخذ فيه قرارات الإدارة اليومية للشركة	نعم		لا	
٢- أن تكون مصر المقر الذي تنعقد به اجتماعات مجلس الإدارة	نعم		لا	
٣- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه ٥٠ ٪ على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة	نعم		لا	
٤- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه المساهمون الذين تزيد مساهمتهم عن ٥٠ ٪ من عدد الأسهم أو حقوق التصويت	نعم		لا	

في حالة الإجابة (نعم) حدد أسماء الشركات و أرقام أي من الشروط السابقة التي تنطبق عليها في الجدول التالي:

اســـــم الشركة	بلد التأســـيس	ارقام الشـــروط المنطبقة

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٥ المبالغ المدفوعة لجهات غير مقيمة فى مصر

س٥ هل قامت المنشأة بسداد أي مما يلي لجهات غير مقيمة ؟

أ	العوائد (تشمل العوائد المعلاة على اصل القرض)	نعم		لا
ب	* الإتاوات (مثال برامج الكمبيوتر وتأجير المعدات وغيرها)	نعم		لا
ج	مقابل الخدمات (مثال عقود الإدارة وخدمات فنية وغيرها)	نعم		لا
د	مقابل نشاط الرياضي أو الفنان	نعم		لا

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

اســـم الجهه	دولـــه الجهه	المبلـــغ المدفوع	نـــوع المصروف	الضريبـــة المستحقة
الاجمالى				

الإتاوات: المبالغ المدفوعة أيا كان نوعها مقابل استعمال أو الحق في استعمال حقوق النشر الخاصة بعمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك أفلام السينما، وأي براءة اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبة أو عملية سرية أو مقابل استعمال أو الحق في استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية ، و تشمل الإتاوات جميع المبالغ التي تدفع مقابل تأجير المعدات الصناعية أو التجارية أو العلمية.

٥٠٦ المبالغ المسددة لشركات الإدارة المقيمة:

س٦ هل يوجد لدى المنشأة عقود إدارة؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالى:

اســـم الجهة	رقـــم الملف الضريبي	المبلغ المدفـــوع

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٧ التعاملات مع الأشخاص المرتبطة

س ٧ هل لدى المنشأة تعاملات مع أشخاص مرتبطة ارتباطاً مباشراً؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالى (مع مراعاة التعريفات الواردة لاحقا)

اسم الشخص المرتبط	نوع الارتباط (أ)	نوع التعامل (ب)	قيمة التعامل ٢٠٠٩	قيمة التعامل ٢٠٠٨	طريقة تحديد السعر المحايد (ج)	بلد المنشأ بالنسبة للسلع	دولة المورد/ مؤدى الخدمة

س ٨ هل لدى المنشأة تعاملات مع اشخاص مرتبطة ارتباطاً غير مباشر؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالى (مع مراعاة التعريفات الواردة لاحقا)

اسم الشخص المرتبط	نوع الارتباط (أ)	نوع التعامل (ب)	قيمة التعامل ٢٠٠٩	قيمة التعامل ٢٠٠٨	طريقة تحديد السعر المحايد (ج)	بلد المنشأ بالنسبة للسلع	دولة المورد/ مؤدى الخدمة

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

أ الشخص المرتبط: كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:

١- الزوج والزوجة والأصول والفروع. ٢- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.

٣- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.

٤- أي شركتين أو أكثر يملك شخص آخر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.

ب نوع التعامل:

١- شراء أصول ثابتة /خامات /منتجات تامة الصنع. ٢- تقديم أو الحصول على خدمات.

٣- التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها. ٤- شراء/ بيع أو تبادل للاستثمارات في أوراق مالية.

٥- سداد /الحصول على عوائد. ٦- سداد /الحصول على إتاوات. ٧- عقود إقتسام تكلفة .

السعر المحايد:

السعر الذي يتم التعامل بمقتضاه بين شخصين غير مرتبطين أو أكثر، ويتحدد وفقا لقوى السوق وظروف التعامل.

ج طرق تحديد السعر المحايد:

١- طريقة السعر الحر المقارن. ٢- طريقة التكلفة الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح.

٣- طريقة سعر إعادة البيع.

٤- طريقة من الطرق الواردة بنموذج منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي OECD(اذكرها في الجدول).

٥- طريقة أخرى تم الاتفاق عليها مع الإدارة الضريبية (اذكرها في الجدول).

اعتبارات هامة بشأن تطبيق السعر المحايد

- يتطلب تطبيق السعر المحايد قيام المنشأة بإجراء دراسة لقواعد تحديد السعر المحايد بهدف التأكد من تحقيق كل شخص من الأشخاص المرتبطه أرباحا تتناسب مع مساهمته الاقتصاديه في الأرباح المحققة ، ويترتب علي ذلك - في حالة المنشأت متعددة الجنسيات - التأكد من حصول كل دولة من الدول التي يعمل بها الأشخاص المرتبطة على نصيبها العادل من الضريبة . لذلك يجب علي كل منشأة أن تقوم ببذل الجهد اللازم للإلتزام بمبدأ السعر المحايد وتوفير كافة المستندات المؤيدة لذلك .

<u>وتتمثل الخطوات الأساسيه اللازمة لتطبيق السعر المحايد فيما يلي :</u>

١) حصر المعاملات التي تتم بين المنشأة والأشخاص المرتبطة وتحديد طبيعه تلك المعاملات .
٢) اختيار الطريقة المناسبة لتحديد السعر المحايد في ضوء الطرق الواردة في القانون واللائحة التنفيذية .
٣) توفير المستندات المؤيده لكيفية اختيار الطريقة وأسباب ومعايير الاختيار .

وعلي المنشأة توفير كافة المستندات والتحليلات الضرورية بشأن تسعير معاملاتها مع الأطراف المرتبطة وعلى الأخص :

ا- هيكل الملكية للمنشأة متضمنا الأطراف المرتبطه وطبيعة الارتباط سواء كان مباشرآ أو غير مباشر .
ب- طبيعة نشاط المنشأة ومنتجاتها من السلع أو الخدمات .
ج- تحليل العوامل القانونية والأقتصاديه المؤثرة في تسعير المعاملات .
د- الخطوات والإجراءات التي تمت لاختيار الطريقة المناسبة للسعر المحايد وطبيعة المعاملات .
هـ- اسباب اختيار طريقة تحديد السعر المحايد المطبقة لكل نوع من المعاملات وكيفية احتسابه .
و- الأطراف المستقلة التي تم استخدامها للمقارنه.
ز- العقود والاتفاقيات المبرمة مع الأطراف المرتبطة بشأن المعاملات التي تتم معها.

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٨ بيانات متعلقة بالأرصدة الدائنة لكل من مصلحة الضرائب وهيئة التأمينات الإجتماعية

س٩ هل لدي المنشاة أرصدة دائنة لمصلحة الضرائب وهيئة التأمينات الإجتماعية في تاريخ اعداد الميزانية (لاتشمل الالتزامات الضريبيه المؤجله) ؟ نعم ☐ لا ☐

فى حالة الإجابة "نعم" برجاء ملء الجدول التالى :-

البند	قيمة الرصيد
الضريبه على صافى دخل الأشخاص الطبيعيين	
الضريبه على المرتبات	
ضريبه مخصومه طبقا لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبه	
ضريبه مخصومه من المنبع عن مبالغ مدفوعه لجهات غير مقيمه فى مصر	
ضريبه مبيعات	
التأمينات الاجتماعيه	
الإجمـــــــــــــالي	

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

١- الرجا ملء البيانات التالية من واقع قائمة الدخل:

بيـــــــان	المبلغ
مرتبات وما في حكمها	
بدلات	
مكافآت	
مزايا نقدية	
مزايا عينية *	
حصة المنشأة في التأمينات الاجتماعية	

* اذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

٢- هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد القانونية؟	نعم	لا
٣- هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	لا
٤- هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المرتبات طبقا لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟	نعم	لا
٥- هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	لا
٦- هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟	نعم	لا
٧- هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالشركة؟	نعم	لا
٨- هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟	نعم	لا
٩- هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجانب محملة على حساباتها؟	نعم	لا
١٠- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟	نعم	لا

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

١١- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقا لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟	نعم ☐	لا ☐
١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟	عدد ☐☐☐☐☐☐☐☐	
١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؟	نعم ☐	لا ☐
١٤- في حالة الإجابة "نعم، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعيدها القانونية؟	نعم ☐	لا ☐
١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟	نعم ☐	لا ☐
١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم الشركة بمنح أسهم للعاملين بقيمة تقل عن القيمة العادلة للسهم ؟	نعم ☐	لا ☐
١٧- هل يحصل العاملين على أرباح أو أنصبة من المنشأة ؟	نعم ☐	لا ☐
١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.	القيمه ☐☐☐☐☐☐☐☐	
١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة ؟	نعم ☐	لا ☐
٢٠- هل لدى المنشأة لائحة/ نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟	نعم ☐	لا ☐

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد
يناير			يوليو		
فبراير			أغسطس		
مارس			سبتمبر		
ابريل			اكتوبر		
مايو			نوفمبر		
يونية			ديسمبر		
الاجمالى					

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

البيـــــان	قيمـــة التعامل	نســـبة الخصم	المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبـــة
أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١			
المشتريات		٪٠,٥	
المقاولات و التوريدات		٪٠,٥	
الخدمات		٪٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		٪٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		٪٥	
ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١			
المشتريات		٪٠,٥	
المقاولات و التوريدات		٪٠,٥	
الخدمات		٪٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		٪٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		٪٥	
ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠			
المشتريات		٪٠,٥	
المقاولات و التوريدات		٪٠,٥	
الخدمات		٪٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		٪٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		٪٥	
رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠			
المشتريات		٪٠,٥	
المقاولات و التوريدات		٪٠,٥	
الخدمات		٪٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		٪٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		٪٥	

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٣- رجاء ملء الجدول الآتي بشان اجمالى الايرادات الواردة باقرارات ضريبة المبيعات الشهرية

الشـــهر	إجمالى الايرادات	تاريخ الاقرار الضريبى	الشـــهر	إجمالى الايرادات	تاريخ الاقرار الضريبى
يناير			يوليو		
فبراير			أغسطس		
مارس			سبتمبر		
ابريل			اكتوبر		
مايو			نوفمبر		
يونية			ديسمبر		

إجمالى الايرادات السنوية طبقا لاقرار ضريبة المبيعات	

يضاف اليـــه

يخصم منـــه

اجمالـــــى الايرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية	

* يتضمن هذا الجدول تسوية الفروق بين اجمالىالايرادات السنوية طبقاً لما ورد بالاقرارات الشهرية لضريبة المبيعات، وإجمالى الايرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية.

بحيث يضاف الى اجمالى ايرادات الاقرارات البنود التى وردت بقائمة الدخل ولم ترد بالاقرارات الشهرية ، بينما يخصم من اجمالى ايرادات الاقرارات البنود التى لم ترد بقائمة الدخل ووردت بالاقرارات الشهرية .

ويتم ذكر البنود التى نتجت عنها هذه الفروق مثل (المدفوعات المقدمه ، ايرادات سنوات سابقه، الاستخدام الشخصى، المشغولات الداخليه، والخصومات).

٦٠٠ المـــــــــــيزانية فى

	البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
الأصول طويلة الأجل			
الأصول الثابتة	٦٠١		
مشروعات تحت التنفيذ	٦٠٢		
الشهرة	٦٠٣		
الاستثمارات فى شركات شقيقة	٦٠٤		
أصول ضريبية مؤجلة	٦٠٥		
الاصول الاخرى	٦٠٦		
إجمالـــــى الاصول طويلة الاجل (من ٦٠١ الى ٦٠٦)	٦٠٧		
الأصول المتداولة			
المخزون	٦٠٨		
عملاء ومدينون وأوراق قبض	٦٠٩		
حسابات مدينة لدى الشركات الشقيقة	٦١٠		
دفعات مقدمة	٦١١		
استثمارات متداولة	٦١٢		
النقدية وما في حكمها	٦١٣		
إجمالـــــى الاصول المتداولة (من ٦٠٨ الى ٦١٣)	٦١٤		
الالتزامات المتداولة			
مخصصات	٦١٥		
بنوك سحب على المكشوف	٦١٦		
الموردون وأرصدة دائنة أخرى	٦١٧		
حسابات دائنة مستحقة للشركات الشقيقة	٦١٨		
قروض قصيرة الأجل	٦١٩		
الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل	٦٢٠		
التزامات ضريبية مؤجلة	٦٢١		
إجمالـــــى الالتزامات المتداولة (من ٦١٥ الى ٦٢١)	٦٢٢		
راس المال العامل (صافى الاصول او الالتزامات المتداولة) (٦١٤ مخصوماً منها ٦٢٢)	٦٢٣		
إجمالـــــى الاستثمار (٦٠٧ يضاف إليها ٦٢٣)	٦٢٤		
يتم تمويله على النحو التالي:			
حقوق الملكية			
رأس المال المدفوع	٦٢٥		
الاحتياطيات	٦٢٦		
أرباح (خسائر) مرحلة	٦٢٧		
أرباح (خسائر) العام	٦٢٨		
إجمالـــــى حقوق الملكية (من ٦٢٥ إلى ٦٢٨)	٦٢٩		
الالتزامات طويلة الأجل			
قروض من البنوك	٦٣٠		
قروض من شركات شقيقة	٦٣١		
أخـــرى	٦٣٢		
إجمالـــــى الالتزامات طويلة الاجل (من ٦٣٠ إلى ٦٣٢)	٦٣٣		

٤٠١٠

٧٠٠ قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية فى

البند		٢٠٠٩	٢٠٠٨
إجمالي إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي (مرحل من الجدول ٧٣١)	٧٠١		
يخصم			
مردودات المبيعات			
خصم مسموح به			
صافى إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي(يرحل للبند ٣٠٠ من قائمة الإقرارالتفصيلية)	٧٠٢		
تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد (مرحل من الجدول ٧٣٠ أو الجدول ٧٣٢) [يرحل للبند ٣٠١ من قائمة الإقرار التفصيلية]	٧٠٣		
مجمل الربح / الخسارة (يرحل للبند ٣٠٢ من قائمة الإقرار التفصيلية)	٧٠٤		
يضـــاف			
الإيرادات أخرى			
الأرباح الرأسمالية			
التعويضات			
الخصم المكتسب			
الديون المعدومة المحصلة			
عمولة البيع الدائنة			
أرباح إعادة تقييم العملات الأجنبية			
أرباح ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة			
العوائد الدائنة			
عوائد معفاه.			
عوائد خاضعه.			
عوائد الأوراق المالية			
١ـ مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية			
٢ـ غير مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية			
قيمة بيع المخلفات			
إجمالي الإيرادات أخرى (يرحل للبند ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)	٧٠٥		
يخصم			
مصروفات البيع و التوزيع			
م. إعلان و دعاية			
م. لف و حزم			
م. نقل للخارج			
عمولات			
خصم مسموح به			
ديون معدومة			
أخـــــــرى			
إجمالي مصروفات البيع و التوزيع (يرحل للبند ٣٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)	٧٠٦		

(تابع) قائـمة الـدخـل التفصيلية

البند		٢٠٠٩	٢٠٠٨
مصروفات إدارية وعمومية			
مصاريف تأسيس			
إيجارات			
إهلاكات الأصول الثابتة			
رسوم و ضرائب			
تبرعات و إعانات			
مخصصات			
مصروفات نثرية			
مكافأة ترك الخدمة			
مصروفات قضائية و تعويضات و غرامات و جزاءات			
مرتبات و أجور وما في حكمها			
مصاريف سفر و انتقال			
مصاريف تأمين			
مصاريف نور و مياه و تليفون و تلكس و أدوات كتابية			
أتعاب مراجعة حسابات			
خسائر إعادة تقييم العملات الأجنبية			
خسائر بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية			
خسائر بيع الأوراق المالية غير المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية			
خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة			
ترميمات و إصلاحات			
أخرى			
إجمالي مصروفات عمومية وإدارية (يرحل للبند ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)	٧٠٧		
مصروفات تمويليه			
عوائد مدينة			
عمولة بنك			
خصم إصدار السندات			
إجمالي المصروفات التمويلية (يرحل للبند ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)	٧٠٨		
صافى الربح (الخسارة) [(٧٠٤)+(٧٠٥)] مخصوما منها [(٧٠٦+٧٠٧+٧٠٨)]	٧٠٩		
يخصم			
ضريبة الدخل (يرحل للبند ٣٠٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)	٧١٠		
الضرائب المؤجلة التى ينشأ عنها اصل / التزام (يرحل للبند ٣٠٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)	٧١١		
صافى الربح (الخسارة) بعد خصم ضريبة الدخل و الضرائب المؤجلة (يرحل للبند ٣٠٥ فى قائمة الإقرار التفصيلية)	٧١٢		

(تابع) قائـمة الـدخـل التفصيلية

٧٣٠ جدول تحليل تكلفة الإنتاج/ المبيعات (للنشاط الصناعى أو التجارى)

بيـــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
السلع غير المسعرة		
رصيد مخزون أول المدة		
يضـــــاف		
المشتريات (مخصوماً منها الخصم المكتسب)		
يخصـــــم		
رصيد مخزون آخر المدة		
يضـــــاف		
مصروفات تشغيل اخرى		
أهلاكات متعلقة بتكلفة الإنتاج		
إتاوات		
مخصصات متعلقة بتكلفة الإنتاج		
تكلفة مشتريات بغرض البيع		
مرتبات وأجور		
أخرى		
تكلفة الانتاج / المبيعات للسلع غير المسعرة (١)		
يضاف مشتريات السلع المسعرة تسعيرا جبريا		
مشتريات ..		
مشتريات ..		
مشتريات ..		
مشتريات ..		
مشتريات ..		
مشتريات ..		
يخصم منها :		
المرتجعات		
صافى مشتريات السلع غير المسعرة (٢)		
الإجمالي [(١) + (٢)] (يرحل للبند ٧٠٣ فى قائمة الدخل)		

٧٣١ جدول تحليل رقم الإيرادات

بيـــــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
إيرادات النشاط		
السلع غير المسعرة		
مبيعات سلع مصنعة / خدمات بمعرفة المنشأة		
مبيعات سلع مشتراه / خدمات بغرض إعادة البيع		
إيرادات تشغيل أخرى غير متصلة بالنشاط الرئيسى		
عمولات		
مقابل خدمات أخرى (استشارات، تركيب، .....)		
إتاوات		
أخرى		
إيرادات النشاط للسلع غير المسعرة (١)		

يضاف مبيعات السلع المسعرة تسعيرا جبريا

مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
مبيعات ..	
إجمالـــى مبيعات السلع المسعرة (٢)	
الإجمالي [(١) + (٢)] (يرحل للبند ٧٠١ فى قائمة الدخل)	

٧٣٢ جدول تحليل تكلفة الحصول على الايراد (النشاط الخدمى)

بيـــــــــان	٢٠٠٩	٢٠٠٨
أجور عاملين		
أجور مستشارين		
أى تكاليف آخرى مباشرة		
الإجمالـــى (يرحل للبند ٧٠٣ فى قائمة الدخل)		

يراعى عند تحديد مبيعات السلع المسعرة الاتى

اولا : إذا كان هامش الربح محدد كنسبة من ثمن الشراء فيتم تحديد قيمة المبيعات كما يلي :

هامش الربح = التكلفة × نسبة هامش الربح

المبيعـات = التكلفة + هامش الربح

في حالة إذا كان هامش الربح محدد كنسبة من المبيعات فيتم تحديد قيمة المبيعات كما يلي :

المبيعات = التكلفة × ١٠٠ / (١٠٠ ٪ - نسبة هامش الربح)

مجمل الربح = المبيعات × نسبة هامش الربح وفقاً للتعاملات

- مبيعات السلع المسعرة يتم حسابها وفقا للمعادلة السابقة بغض النظر عن المتحصل منها .

- يتم إدراج المبيعات بالجدول مصنفة حسب نسب هامش الربح المحددة لها وفقا للتسعير الجبرى.

ثانيا : يتم تحديد إجمالي المشتريات من السلع المسعرة تسعيراً جبرياً التي تتعامل فيها المنشأة من واقع الفواتير أو شهادات التعامل الصادرة من الجهات بصرف النظر عن المسدد منها.
- تخصم المرتجعات من واقع المستندات الرسمية للارتجاع.
-يتم إدراج المشتريات بالجدول مصنفة حسب نسب هامش الربح المحددة لها وفقا للتسعير الجبرى.

ثالثا : فى حالة قيام الممول باتباع سياسة تقدير المبيعات من السلع المسعرة تسعيرا جبريا على اساس هامش الربح المحدد لها مسبقا من قبل الدولة ، يتم تقدير المبيعات على اساس بيع صافى المشتريات بالكامل خلال سنة شراؤها.

٨٠٠ بيانـــــــات متعلقة بالعقود طويلة الاجل

يجب قراءة الإيضاحات والمثال التاليين قبل ملء الجداول ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣ المتعلقة بالعقود طويلة الأجل:

١- طبقاً للمادة (٢١) من القانون تلتزم المنشأة بتحديد صافى الربح الضريبى عن جميع ما ترتبط به من عقود طويلة الأجل على أساس نسبة ما تم تنفيذه من كل عقد خلال الفترة الضريبية، ويعرف القانون هذه العقود بأنها عقود التصنيع أو التجهيز أو الإنشاء أو أداء الخدمات المرتبطة بها التي تنفذ لحساب الغير على أساس قيمة محددة ويستغرق تنفيذها أكثر من فترة ضريبية واحدة.

٢- يتم تطبيق طريقة نسبة الإتمام علي العقود طويلة الأجل محددة القيمة وبالتالي فإنه لا يتم تطبيقها علي كل من :

- العقود قصيرة الأجل المنفذة بالكامل خلال الفترة الضريبية .
- العقود طويلة الأجل غير محددة القيمة (مثل عقود التكلفة + نسبة)

ويتم تحديد صافى الربح لكل عقد من العقود طويلة الأجل بطريقة نسبة الإتمام كالتالي:

أولاً : تحديد الربح المقدر للعقد خلال كل فترة ضريبية:

١- إجمالي الأرباح المقدرة للعقد = إجمالى قيمة العقد – إجمالى التكاليف المقدرة للعقد.

٢- النسبة المئوية للإتمام خلال الفترة الضريبية =

$$\frac{\text{التكلفة الفعلية للأعمال المنفذة خلال الفترة الضريبية}}{\text{إجمالى التكاليف المقدرة للعقد}} = \text{.....}\ \%$$

٣- الربح المقدر للفترة الضريبية = ناتج (١) x ناتج (٢).

وبناء عليه يتم سداد الضريبة على الربح المقدر خلال الفترة الضريبية.

ثانياً : تحديد نتيجة العقد في الفترة الضريبية التي ينتهي فيها تنفيذه:

الوعاء الضريبي / الخسارة الضريبية = (الإيرادات الفعلية–التكلفة الفعلية) – الأرباح المقدرة سابقاً.

وفي هذه الحالة يوجد احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يكون الناتج موجباً (أي أن الربح الفعلي أكبر من أو يساوي الأرباح المقدرة السابق سداد الضريبة عليها)، وفي هذه الحالة يتم سداد الضريبة على الربح الناتج في هذه الفترة.

الاحتمال الثاني: أن يكون الناتج سالباً (أي أن الربح الفعلي أقل من الأرباح المقدرة السابق سداد الضريبة عليها)، وفي هذه الحالة يتم الآتي:

١- إذا كان نشاط المنشأة يتضمن أكثر من عقد:

أ- يتم إجراء مقاصة بين خسائر العقد وأرباح العقود الأخرى في الفترة الضريبية.
ب- إذا لم تكف أرباح الفترة لاستغراق الخسارة فانه يتم ترحيل الخسارة للخلف أي يتم خصم رصيد الخسارة من الأرباح المقدرة في الفترات الضريبية السابقة للعقد وبما لا يجاوز أرباح العقد عن تلك الفترات، وفي هذه الحالة يتم إعادة حساب الضريبة ويحق للممول استرداد الضريبة التي سددها بالزيادة فى السنوات السابقة، مع الأخذ في الاعتبار أن ترحيل الخسائر للخلف يبدأ بالسنوات الأحدث فالأقدم .
ج- إذا تجاوزت الخسائر الناشئة عن تنفيذ العقد الحدود الواردة في (أ) ، (ب) أعلاه يتم ترحيل رصيد الخسارة إلى السنوات التالية لمدة خمس سنوات.

(تابع)بيانـــــــات متعلقة بالعقود طويلة الاجل

٢- إذا كان نشاط المنشاة يتضمن عقداً واحداً :

يتم القيام بالخطوتين (ب)،(ج) أعلاه فقط.

ويجب مراعاة الآتي :
في حالة تغيير إجمالي قيمة العقد أو إجمالي التكاليف المقدرة للعقد خلال التنفيذ يتم إعادة احتساب كل من إجمالي الأرباح المقدرة ونسبة الإتمام في ضوء هذا التغيير.
في حالة قيام الممول بإدراج قيمة الخسائر المحتملة في قائمة الدخل خلال أي فترة ضريبية سابقة على الفترة الضريبية التي ينتهي فيها تنفيذ العقد نتيجة تقديره لزيادة إجمالي التكلفة المتوقعة للعقد عن إجمالي الإيرادات المتوقعة منة يتم إعتماد الخسارة المحتملة التى تخص تلك الفترة الضريبية فقط ويتم رد الزيادة الى الوعاء الضريبي ، و فى الفترة الضريبية التى ينتهى فيها تنفيذ العقد يتم خصم الخسائر المحتملة التى سبق ردها للوعاء بما لا يجاوز الخسائر الفعلية المحققة عن العقد .

مثـــــــــال:

أولاً : الافتراضات :

منشاة لديها عقد طويل الأجل كالتالي:
* إجمالي قيمة العقد ٩٥٠ مليون جنيه.
* إجمالي التكاليف المقدرة ٨٥٠ مليون جنيه.
* مدة العقد ٤ سنوات تبدأ فى ٢٠٠٦ وتنتهي فى ٢٠٠٩.

ثانياً :طريقة تحديد الأرباح / الخسائر :

١- الربح المقدر للعقد = إجمالي قيمة العقد – التكلفة التقديرية للعقد=
٩٥٠ مليون - ٨٥٠ مليون = ١٠٠ مليون جنيه

٢- تحديد الربح المقدر لكل فترة ضريبية : المبالغ بالمليون جنيه

السنـــــــة	التكلفـــة الفعلية	نســـبة الاتمام	الربح المقدر للفترة
٢٠٠٦	٢٩٧,٥	٢٩٧,٥ / ٨٥٠ = ٣٥٪	١٠٠ × ٣٥٪ = ٣٥
٢٠٠٧	٢١٢,٥	٢١٢,٥ / ٨٥٠ = ٢٥٪	١٠٠ × ٢٥٪ = ٢٥
٢٠٠٨	١٢٧,٥	١٢٧,٥ / ٨٥٠ = ١٥٪	١٠٠ × ١٥٪ = ١٥

٣- نتيجة العقد في الفترة التي ينتهي فيها تنفيذه :
في الفترة الضريبية ٢٠٠٩ التي ينتهى فيها تنفيذ العقد توجد الاحتمالات التالية:

الاحتمال الأول: أن الربح الفعلي الاجمالى للعقد ١٢٠ مليون جنيه
وبالتالي يكون الربح الخاضع للضريبة في هذه الفترة = ١٢٠ - ٧٥ = ٤٥ مليون جنيه.

الاحتمال الثاني: أن الربح الفعلي الاجمالى للعقد ٩٠ مليون جنيه
وبالتالي يكون الربح الخاضع للضريبة في هذه الفترة = ٩٠ - ٧٥ = ١٥ مليون جنيه.

الاحتمال الثالث: أن الربح الفعلي الاجمالى للعقد ٧٠ مليون جنيه
وبالتالي تكون خسارة الفترة=٧٠ - ٧٥ = (٥) مليون جنيه .
ويتم في هذه الحالة عمل مقاصة بينها وبين أرباح الفترة فإذا لم تكف يتم ترحيلها للخلف واسترداد الضريبة المسددة عليها في السنوات السابقة، ويبدأ الترحيل بعام ٢٠٠٨ ثم ٢٠٠٧ وهكذا.

الاحتمال الرابع: أن تكون النتيجة الإجمالية للعقد خسارة ١٠ مليون جنيه ولا توجد عقود أخرى خلال الفترة.

يتم استرداد الضريبة المسددة على أرباح العقد عن الأعوام ٢٠٠٦،٢٠٠٧،٢٠٠٨ وكذلك يتم ترحيل ١٠ مليون جنيه إلى السنوات اللاحقة بحد أقصى ٥ سنوات .

(تابع) بيانات متعلقه بالعقود طويلة الاجل

جدول رقم (٨٠١) العقود طويلة الاجل (تحت التنفيذ) خلال الفترة الضريبية

إسم العملية	(١) إجمالي قيمة العقد	(٢) إجمالي التكاليف المقدرة للعقد	(٣) الربح المقدرللعقد (١) – (٢)	(٤) التكلفة الفعلية للأعمال المنفذة خلال الفترة	(٥) نسبة الإتمام ٪ (٤) ÷ (٢)	(٦) الربح المحتسب للفترة (٣x٥)	(٧) الخسارة المحتمله المدرجة بقائمة الدخل و لا تخص الفترة الضريبية
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
					٪		
الإجمالـــــى							

يتضمن هذا الجدول بيانات العقود طويلة الأجل تحت التنفيذ خلال الفترة الضريبية للوصول إلى الربح المقدر لكل عقد بطريقة نسبة الإتمام وكذلك الزيادة فى الخسائر المحتمله المدرجة بقائمة الدخل والتى لا تخص الفترة الضريبية للعقود تحت التنفيذ (يرحل للبند رقم ٢١٥ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) بيانـــــــات متعلقة بالعقود طويلة الاجل

جدول رقم (٨٠٢) العقود المنتهية خلال الفترة الضريبية

اسم العملية	الوعاء الضريبي	الخسارة المرحلة للخلف	الضريبة الواجبة الاسترداد	الخسارة المرحلة للأمام	الخسارة التى تخصم من الوعاء
* عقود طويلة الأجل					
* عقود قصيرة الأجل					
الإجمالـــــى					

يتضمن هذا الجدول بيانات العقود المنتهية خلال الفترة الضريبية و يتم ملء الجدول كالأتى:

١- اسم العملية / العقد.

٢- الوعاء الضريبي: يمثل نتيجة كل عقد من العقود سواء طويلة الأجل او قصيرة الاجل المنتهية خلال الفترة من ربح أو خسارة، ويكون الإجمالي هو ناتج المقاصة بين الربح والخسارة للعقود.

٣- الخسارة المرحلة للخلف: يمثل قيمة الخسارة التي يتم ترحيلها للخلف بالنسبة للعقود التي مازال لديها رصيد خسائر بعد عمل المقاصة مع الأرباح.

٤- الضريبة الواجبة الاسترداد: يمثل الضريبة المسددة في الفترات الضريبية السابقة والواجب استردادها بناء على ترحيل الخسائر للخلف (ويرحل الإجمالي إلى البند ١١٢ في ملخص المستحقات الضريبية).

٥- الخسارة المرحلة للأمام: يمثل الخسارة التي يتم ترحيلها للسنوات اللاحقة بعد عمل المقاصة والترحيل للخلف.

٦- الخسارة التي تخصم من الوعاء: يمثل الخسارة التي سبق ردها للوعاء الضريبي خلال الفترات الضريبية السابقة (يرحل الإجمالي للبند ٣٣٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٨٠٣) تحليل الايرادات

بيـــــان	القيمة
ايرادات العقود قصيرة الأجل و المنفذة بالكامل خلال الفترة الضريبية	
ايرادات العقود طويلة الاجل المنتهية خلال الفترة الضريبية	
ايرادات العقود طويلة الأجل تحت التنفيذ خلال الفترة (طبقاً لنسبة الإتمام)	
الإجمالـــــى	

يتضمن هذا الجدول إيرادات الفترة الضريبية (ويرحل الإجمالى إلى البند ٧٠٢ من قائمة الدخل التفصيلية)

٤٩١٠

إيرادات المهن غير التجارية المؤيدة بحسابات منتظمة

المهنة :

المركز الرئيسي لمزاولة المهنة :

الفروع :

الإيرادات الخاضعة للضريبة

البند		٢٠٠٩	٢٠٠٨
٥٠١	إيرادات المهن الحرة و غيرها من المهن غير التجارية .		
٥٠٢	إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية		
٥٠٣	عائدات التصرف في أية أصول مهنية (صافي الإيراد)		
٥٠٤	عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)		
٥٠٥	عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كليا أو جزئيا (صافي الإيراد)		
٥٠٦	المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب		
٥٠٧	إيرادات أخرى		
٥٠٨	إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من (٥٠١ إلي ٥٠٧)		
٥٠٩	يخصم إجمالي التكاليف و المصروفات اللازمة لمباشرة المهنة بدون التبرعات . و يشمل هذا البند المصروفات التي لم يجر العرف علي إثباتها بمستندات خارجية علي ألا تزيد عن ٧ ٪ من إجمالي المصروفات العمومية و الإدارية المؤيدة بمستندات .		
٥١٠	صافي الإيراد قبل خصم التبرعات = (٥٠٨ مخصوما منها ٥٠٩)		
٥١١	يخصم التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية و الأشخاص الأعتبارية العامة أو التي تؤول إليها بما لا يجاوز صافي الإيراد السنوي.		
٥١٢	التبرعات و الإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة و لدور العلم و المستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي و لمؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠ ٪ من صافي الإيراد السنوي		
٥١٣	صافي الإيراد بعد خصم التبرعات		
٥١٤	- المبالغ التي يؤديها الممول إلي نقابته و فقا لنظامها الخاص بالمعاشات (بند ٣) - أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته و لمصلحة زوجه و أولاده القصر (بند ٤) [بشرط ألا يزيد جملة ما يعفى من البندين ٣ و ٤ من المادة (٣٣) من القانون علي ٣٠٠٠ جنيه سنويا من الإيراد الخاضع للضريبة] .		
٥١٥	يخصم الخسائر المرحلة (الزيادة فى المصروفات عن الايرادات) عن السنوات السابقة		
٥١٦	الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون		

بيان ضريبة المرتبات وما فى حكمها

الشهر	اجمالى المرتبات وما فى حكمها	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة					تاريخ التوريد
		نقدا		شيك			
		القيمة	رقم القسيمة	القيمة	رقم الشيك	البنك المسحوب علية	
يناير							
فبراير							
مارس							
ابريل							
مايو							
يونية							
يوليو							
أغسطس							
سبتمبر							
اكتوبر							
نوفمبر							
ديسمبر							
الاجمالى							

بيان الاتعاب المهنية المدفوعة للغير

م	اسم الحاصل على الاتعاب	رقم الملف الضريبى	العنوان	القيمة		قيمة الخصم
				نقدا	شيك	
			الاجمالى			

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية المؤيدة بحسابات منتظمة

نموذج استرشادي مرفق بإقرار المهن غير التجارية

يمثل هذا الجدول نموذج بالمصروفات المتعارف عليها في المهن الحرة المختلفة وهو لا يمثل حصرا لهذه المصروفات و إنما يمكن إضافة أي مصروفات أخرى ما دامت لازمة لمزاولة المهنة و في جميع الأحوال يشترط أن يكون لدي الممول حسابات منتظمة

التكاليف و المصروفات اللازمة لمباشرة النشاط

أ مصروفات ثابتة لجميع المهنيين

١ - الإيجار (مركز رئيسي - فروع)
٢ - الكهرباء (مركز رئيسي - فروع)
٣ - المياه (مركز رئيسي - فروع)
٤ - الغاز (مركز رئيسي - فروع)
٥ - أدوات كتابية
٦ - مطبوعات
٧ - الصيانة و الإصلاحات
٨ - مستلزمات كمبيوتر
٩ - إعلانات طلب وظائف
١٠ - تليفون النشاط
١١ - تليفون محمول
١٢ - تصوير مستندات
١٣ - أجور و مرتبات
١٤ - أتعاب مهنية
١٥ - سفر و إقامة (بالداخل - بالخارج)
تذاكر - فواتير إقامة
١٦ - أبحاث و مؤتمرات
١٧ - اشتراكات و رسوم
١٨ - تأمين ضد الحريق / السرقة / خيانة الأمانة / نقل النقدية
١٩ - تأمين ضد أخطار المهنة
٢٠ - إيجار تخزين مستندات
٢١ - الإهلاكات
٢٢ - كتب و مراجع علمية

ب مصروفات غير مؤيدة مستنديا

١ - انتقالات بأذون صرف داخلية
٢ - إكراميات
٣ - صيانة دورية
٤ - بوفيه و نظافة
٥ - جرائد و مجلات
٦ - دمغات عادية و نقابية

ج مصروفات متخصصة لكل نشاط علي حدة

*** خبير مثمن**

١ - أجور عمال يومية
٢ - فراشة و مطبوعات يدوية
٣ - إعلانات مزادات
٤ - أتعاب خطاط

*** الأطباء**

١ - مستلزمات طبية
٢ - أجور أطباء مساعدين
٣ - أفلام خام

*** المهندسين**

١ - تصوير رسومات هندسية
٢ - إعداد ماكيتات
٣ - برامج حاسب
٤ - أتعاب جسات
٥ - أجور رسامين (رسم هندسي)

*** تسجيل براءات اختراع**

١ - رسوم حكومية
٢ - أتعاب مراسلين

*** المحاسبين**

١ - دورات تدريبية
٢ - تعليم لغة

*** الفنانين**

١ - ملابس
٢ - إكسسوارات و مكياج
٣ - أجر لبيس
٤ - إعداد سيناريو (تقطيع سيناريو)
٥ - أجر مدير أعمال و سكرتير
٦ - أجور موسيقيين

إيرادات المهن غير التجارية - غير المؤيدة بحسابات منتظمة

المهنة :

المركز الرئيسي لمزاولة المهنة :

الفروع :

الإيرادات الخاضعة للضريبة

	البند	٢٠٠٩	٢٠٠٨
إيرادات المهن الحرة و غيرها من المهن غير التجارية	٥٠١		
إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية	٥٠٢		
عائدات التصرف في أية أصول مهنية (صافي الإيراد)	٥٠٣		
عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)	٥٠٤		
عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كليا أو جزئيا (صافي الإيراد)	٥٠٥		
المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب	٥٠٦		
إيرادات أخرى	٥٠٧		
إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من (٥٠١ إلي ٥٠٧)	٥٠٨		
يخصم ١٠ ٪ من إجمالي الإيرادات لمقابلة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة	٥٠٩		
صافي الإيراد قبل خصم التبرعات = (٥٠٨ مخصوما منها٥٠٩)	٥١٠		
يخصم			
التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية والأشخاص الأعتبارية العامة أو التي تؤول إليها بما لا يجاوز صافي الإيراد السنوي	٥١١		
التبرعات و الإعانات مدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة و لدور العلم و المستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي و لمؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠ ٪ من صافي الإيراد السنوي	٥١٢		
الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون [٥١٠ مخصوما منها (٥١١+٥١٢)]	٥١٣		

إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

رجاء ملء الجدولين التاليين لممولي إيرادات المهن غير التجارية سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

أولا : جدول شهري بإستهلاك الكهرباء

الشـــــهر	كيلووات / ساعة	الشـــــهر	كيلووات / ساعة
يناير		يوليو	
فبراير		أغسطس	
مارس		سبتمبر	
ابريل		اكتوبر	
مايو		نوفمبر	
يونية		ديسمبر	
		الإجمالي	

هذا الجدول خاص بالاطباء فقط

بيان تحليلى بالحالات الخاصة

م	اسم الجهة	اجمالى الاتعاب	عدد الحالات	المبلغ المخصوم / المحصل	نوع الخدمة المؤداة	العدد	اجمالى الاتعاب لكل خدمة
	الإجمالي				الإجمالي		

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

ثانيا : جدول الأصول الثابتة

(١) نوع الأصل	(٢) طبيعة الإستخدام	(٣) تاريخ الشراء	(٤) تكلفة الأصل			(٥) معدل الإهلاك	(٦) قيمة الإهلاك المحمل على الفترة	(٧) عائدات التصرف في الأصول المهنية
			تكلفة الشراء	ضريبة المبيعات المسددة علي الأصل	إجمالي تكلفة الأصل			
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
						%		
الإجمالـــــى								

* تملأ الخانات أرقام (٥) ، (٦) بالنسبة لايرادات المهن غير التجارية المؤيدة بحسابات منتظمة - تملأ الخانة رقم (٧) بالنسبة لايرادات المهن غير التجارية المؤيدة وغير المؤيدة بحسابات منتظمة

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

س٣ هل هناك أجهزة مستخدمه فى النشاط مؤجرة أو مستأجرة؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

١- الاجهزة المؤجرة للغير:

نوع الجهاز	اسم الجهة المستأجرة	عنوان الجهة	رقم الملف الضريبى للجهة المستأجرة	القيمة الايجارية الشهرية

٢- الاجهزة المستأجرة من الغير:

نوع الجهاز	اسم الجهة المؤجرة	عنوان الجهة	رقم الملف الضريبى للجهة المؤجرة	القيمة الايجارية الشهرية

س٤ هل هناك تصرفات فى اية اصول ثابتة؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

نوع الاصل	تاريخ التصرف	صافى تكلفة الاصل	القيمة البيعية	عائد التصرف

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

س٥ هل هناك عائدات مقابل التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كليا او جزئيا؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

اسم المتنازل اليه	العنوان	صافى تكلفة الاصل	القيمة البيعية	عائد التنازل

س٦ هل هناك عائدات مقابل بيع او استغلال حقوق الملكية الفكرية كليا او جزئيا؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

بيان حقوق الملكية الفكرية	ايرادات حقوق الملكية الفكرية		اسم الجهة المباع لها / او المستغلة لحقوق الملكية الفكرية
	بيع	استغلال	

س٧ هل تشغل وظائف اخرى بجانب مزاولة النشاط الرئيسى؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

اسم الجهة والعنوان	الوظيفة	عدد ساعات العمل	اجمالى الدخل السنوى

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

س٩ هل هناك انشطة تجارية او صناعية او خدمية اخرى او مشاركات او مساهمات في هذه الانشطة ؟ — نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الجدول الاتى:

اسم الشركة او المنشأة	نوع النشاط	عنوان النشاط	رقم الملف الضريبى للنشاط	نسبة المشاركة او المساهمة
				%
				%
				%
				%
				%
				%
				%

س١٠ هل هناك مبالغ مدفوعه لغير المقيمين فى مصر ؟ — نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم يتم ملء الاتى:

هل هناك سداد لاى مما يلى لجهات غير مقيمة؟

العوائد (تشمل العوائد المعلاة على اصل القرض)	نعم ☐	لا ☐
الاتاوات	نعم ☐	لا ☐
مقابل خدمات مؤداة بالخارج	نعم ☐	لا ☐
مقابل نشاط رياضى او فنان	نعم ☐	لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم فى اى من البنود بعالية يجب ملء الجدول التالى:

اسم الحاصل على المبلغ	طبيعة المبلغ المدفوع	قيمة المبالغ المدفوعة	قيمة الضريبة المستقطعة

(تابع) إيرادات المهن غير التجارية - سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

كشف تحليل جهات التعامل

م	اسم الجهة	قيمة التعامل	قيمة الخصم / او التحصيل	نسبة الخصم	نوع التعامل مع الجهة
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
				٪	
الاجمالى					

* لا تسرى احكام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة بالنسبة الى المبالغ التى تدفع الى الممول خلال فترة اعفاؤة او عدم خضوعة للضريبة (طبقا لاحكام المادة ٧٣ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥).

إيرادات الثروة العقارية

١ إيرادات الأراضي الزراعية (غير المزروعه بمحاصيل بستانية)

مساحة الأطيان			القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي	موقع الأطيان
س	ط	ف		
إجمالي القيمة الإيجارية				
يخصم ٣٠ ٪ مقابل التكاليف				
٢١٥ صافي الإيراد				

٢- إيرادات الأستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية

بيان نوع الاستغلال	المساحة س	المساحة ط	المساحة ف	صفة المستغل	القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي
أ حدائق الفاكهه المنتجة					
يخصم منها :					
مساحة معفاة [ثلاثة أفدنة]	-	-	٣		
إيرادات باقي المساحة					
ب نباتات الزينة و الطبية و العطرية					
يخصم منها :					
مساحة معفاة [فدان واحد]	-	-	١		
إيرادات باقي المساحة					
ج مشاتل المحاصيل البستانية لكامل المساحة *					

إجمالي القيمة الإيجارية	
يخصم ٢٠ ٪ مقابل جميع التكاليف	
٢١٦ صافي الإيراد	

* ما لم تكن مشاتل المحاصيل البستانية للمصلحة الخاصة للممول .

إيرادات العقارات المبنية

١- العقارات المملوكة الخاضعة للضريبة العقارية

وصف العقار و عنوانه	نصيب الممول في العقار علي اساس ٢٤ قيراطا	القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي

إجمالي القيمة الإيجارية للعقارات التي يمتلكها الممول (١)	
تخصم القيمة الإيجارية للوحدات التي يقيم فيها الممول و أسرته (٢)	
الرصيد (٣) = (١) مخصوما منها (٢)	
يخصم ٤٠ ٪ من الرصيد في (٣) مقابل جميع التكاليف	
صافي القيمة الإيجارية	
٢١٧ صافي الإيراد الخاضع للضريبة	

٢- العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مفروشة أو إيجار محدد المدة

بيان الوحدة و عنوانها	قيمة الإيجار الشهري	مدة الإيجار	إجمالي الإيجار

إجمالي قيمة الإيجار الفعلي	
يخصم ٥٠ ٪ مقابل جميع التكاليف	
٢١٨ صافي الإيراد	
٢١٩ مجموع إيراد الثروة الحكمي = (٢١٥+٢١٦+٢١٧+٢١٨)	

إيرادات الثروة العقارية
علي أساس الإيراد الفعلي
وفقا لحكم المادة (٤٠) من قانون الضريبه علي الدخل

إجمالي الإيرادات الفعلية من الأراضي الزراعيه (غير المزروعة بمحاصيل بستانية)	٢٢٠	
إجمالي الإيرادات الفعلية من الإستغلال الزراعي للمساحات المزروعة حدائق فاكهة بعد استبعاد إيراد مساحة ثلاثة أفدنة غير خاضعة للضريبة	٢٢١	
إجمالي الإيرادات الفعلية من نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية بعد استبعاد إيراد مساحة فدان واحد غير خاضعة للضريبة	٢٢٢	
إجمالي الإيرادات الفعلية من المساحة المزروعة مشاتل و محاصيل بستانية ما لم تكن للمصلحة الخاصة للممول	٢٢٣	
إجمالي الإيرادات الفعلية من العقارات المبنية	٢٢٤	
إجمالي الإيرادات الفعلية عن جميع العقارات الزراعية و المبنية مجموع بند أو أكثر (البنود من ٢٢٠ إلي ٢٢٤)	٢٢٥	

يخصم منه :-

التكاليف الفعلية	٢٢٦	
صافي الإيراد الخاضع للضريبة (٢٢٥ مخصوما منها ٢٢٦)	٢٢٧	

بيانات متعلقة بالقرار المسبق

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الاجابة نعم رجاء ذكر الاتى

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

رقم القرار: ☐☐☐☐☐

تاريخ صدوره: يوم ☐☐ شهر ☐☐ سنة ☐☐☐☐

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبى وأسباب عدم الالتزام بالقرار.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٦٤١٠

نموذج استفاء بيانات (مهن غير تجارية)

البيـــــــان	البيـــانات الحـــالية
الاسم التجارى أو (السمة التجارية)	
الاسم الشخصى للممول رباعى	الاول / الثانى / الثالث / الرابع
الرقم القومى	
رقم التسجيل الضريبى	
رقم الملف الضريبى	
النشاط الرئيسى	
جهة العمل ان وجدت	
تاريخ بداية النشاط	
عنوان النشاط الرئيسى للممول او المنشأة	رقم المبنى / اسم الشارع / القرية / القسم / المركز / المحافظة
عنوان المراسلة	رقم المبنى / اسم الشارع / القرية / القسم / المركز / المحافظة
البريد الالكترونى	
التليفون	
الفاكس	
وكيل الممول الحالى / صفته	
عدد الموظفين	
عدد الفروع	
رقم الترخيص بالمزاوله وتاريخه	
اسم المأموريه المسجل بها بضرائب المبيعات (خبراء مثمنين)	

لضمان سلامة وعدالة اجراءات الاخطار والفحص والتحصيل للضريبه وتمهيدا لاستخراج البطاقات الذكية لانشطة الممولين يجب استيفاء البيانات بعاليه مع مراعاة الدقه.

تعليمات وارشادات ملء الاقرار الضريبى

* تعليمات وارشادات ملء الاقرارات الضريبية :- (تنبيه هام جداً)

١- الكتابة بخط واضح واظهار شكل الارقام بوضوح.

٢- عدم الكشط اوالتشطيب داخل الاقرار وترك المربعات التى ليس بها بيانات فارغة كماهىلانه سيتم التعرف عليها اليكترونيا.

(وضع صحيح) (وضع خطأ)

٣-عدم كتابة كلمات فى اماكن كتابة الارقام او ارقام فى اماكن الكلمات مثل كلمات (لايوجد - لاشئ - خسارة - ربح - ارباح - معفى - مغلق...الخ) اى الالتزام بكتابة البيانات فى اماكنها المخصصة لها ورمز السالب يعنى خسارة بدون اقواس.

(وضع صحيح) (وضع خطأ)

٤- الالتزام بكتابة البيانات الاجبارية فى اول صفحة من صفحات الاقرارمع الالتزام بكتابة رقم الملف الضريبى وعدم اهمال كتابة اول ثلاثة ارقام من اليسار(كود المامورية) مع عدم اهمال الاصفارالداخلية سواء فى مسلسل الملف او كود الشرطة اوغيرها.

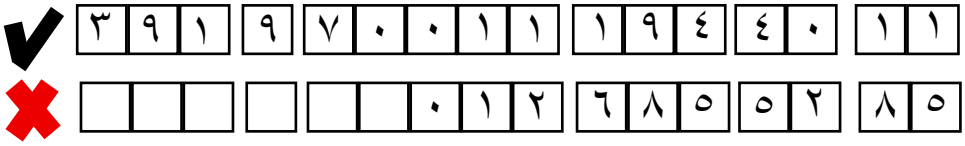

٥- يجب الإلتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصه لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنيه.

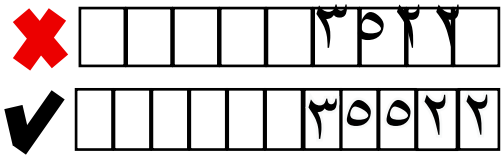

٦- يجب ان لاتلامس الارقام الفواصل التى تحيط بالمربع المخصص له بل يجب ان تكون الكتابة فى وسط المربع وبخط واضح (هام جداً)

٧- الالتزام بوضع الخاتم الخاص بالممول او من يمثله او المحاسب فى مكانه المخصص بذلك وليس فى اى جزء من الصفحة لانه سيتم التعرف عليه اليكترونيا.

٨- يجب الالتزام بالكتابة باللون الازرق الجاف وعدم استخدام اى لون آخر فى عملية الكتابة سوى القلم الازرق الجاف لانه سوف يتم التعرف عليه اليكترونيا (هام جداً).

- عزيزى الممول الكريم :- فضلاً إلتزم بالتعليمات والارشادات الموضحة لان ذلك فيه مصلحتك اولاً .

مخصص لإستخدام مصلحة الضرائب فقط